


المقاصد وأثرها في الدرس النحوي عند أبي إسحاق الشاطبي

د. محمد عمار درين

قسم النحو والصرف وفقه اللغة – كلية اللغة العربية

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية





المقاصد وأثرها في الدرس النحوي عند أبي إسحاق الشاطبي

د. محمد عمار درين

قسم النحو والصرف وفقه اللغة – كلية اللغة العربية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ تقديم البحث: ٢٢ / ٢ / ١٤٤٤ هـ تاريخ قبول البحث: ١ / ٤ / ١٤٤٤ هـ

ملخص الدراسة:

من أكثر المصطلحات استعمالاً في الكتاب الضخم الذي ألفه أبو إسحاق الشاطبي لشرح ألفية ابن مالك مصطلح "المقاصد"، وما اختاره لعنوان الكتاب (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية) وتصديره بهذا المصطلح إلا دليل على محورية هذه القضية عنده، وقد عُرف الشاطبي بريادته لعلم مقاصد الشريعة، وكأنه أراد بكتابه هذا أن يضيف إلى ذلك عنايته بالمقاصد النحوية أيضاً، تأكيداً منه على ما تحظى به هذه الفكرة من أهمية وأثرها في الدرس النحوي عنده، فكأنه عنها يصدر في تحليل التراكيب، وإليها يعود في تقرير الأحكام والضوابط والمعاني. ومن مظاهر هذه العناية كثرة متعلقات المقاصد في الكتاب؛ فقد عرض المؤلف لمقاصد العرب واضعي اللغة في كلامهم، ومقاصد النحو والنحويين في ضبطهم قواعد هذه اللغة، ومقاصد الناظم في خلاصته، ومقاصده هو في شرح هذه المنظومة، إضافة إلى مقاصد المتكلمين مستعملي اللغة، كل ذلك في سعي جادّ منه لبيان أثر هذه المقاصد في الدرس النحوي، وهو ما حاولنا الإمام به في هذا البحث.

الكلمات المفتاحية: المقاصد، أثر، الدرس النحوي، أبو إسحاق الشاطبي، ابن مالك، مقاصد العرب، مقاصد النحو، مقاصد النحويين، مقاصد المتكلم.

Objectives and their Impact on the Grammar Lesson According to Abu Ishaq Al-Shatby

Dr. Mohamed Ammar Drine

Department Grammar, Morphology and Philology – Faculty Arabic Language
Imam Mohammad Ibn Saud Islamic university

Abstract:

One of the most frequently used terms in the large book written by Abu Ishaq Al-Shatibi to explain the Alfiyyah of Ibn Malik is the term “Maqasid”, and his choice of the title of the book (The Healing Purposes in Explanation of the Sufficient Summary), and his publication with this term is only evidence of the centrality of this issue to him. Al-Shatibi was known for his pioneering in the science of the purposes of Sharia, as if he wanted with this book to add to that his attention to grammatical purposes as well, confirming from him the importance and impact of this idea in his grammatical lesson, as if it is issued in the analysis of structures, and to it he returns in determining the provisions, controls and meanings. Among the manifestations of this care is the large number of related purposes in the book; the author presented the intentions of the Arabs who developed the language in their speech, the purposes of grammar and grammarians in controlling the rules of this language, and the purposes of the regulator in its summary, and his purposes is in explaining this system, in addition to the intentions of the speakers who use the language, all in a serious effort from him to clarify the impact of these purposes in the grammar lesson, which is what we tried to encompass in this research.

key words: The purposes, trace, the grammar lesson, Abu Ishaq Al-Shatibi, Ibn Malik, the purposes of the Arabs, the purposes of grammar, the purposes of the grammarians, the purposes of the speaker.

مقدمة

يعدّ أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي أحد أعلام علماء غرناطة في القرن الثامن الهجري (ت ٧٩٠هـ)، وقد اشتهر بين أهل العلم بكونه أصولياً فقيهاً، إضافة إلى ريادة في علم مقاصد الشريعة، حيث يعدّ المؤسس الحقيقي لهذا العلم، فلم يكتف باقتفاء أثر من سبقوه في دراسة الفقه وأصوله، بل «مزج بحوثه بتحليل المقاصد الشرعية والأسرار الدينية، مبيناً أهميتها، موضحاً بناء الفروع عليها، وحاجة المجتهدين إليها، وسمو الأحكام الفرعية بها، متعمقاً في فلسفتها»^(١).

والمطلع على مؤلفه النحويّ الضخم "المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية" مدركٌ لا محالة أن عناية أبي إسحاق لم تتوقف عند المقاصد الشرعية فحسب، بل شملت أيضاً المقاصد النحوية، ولعل كثرة تكرار مصطلحي "قصد" و"مقصد" بتنوع صيغهما الفعلية والاسمية في كتابه الذي يعدّ أوسع كتابٍ تناول ألفية ابن مالك "الخلاصة الكافية" بالشرح والبيان يدل دلالة واضحة على محورية فكرة المقاصد عنده، فقد بذل ما وسعه من جهد للكشف عن مقاصد العرب واضعي اللغة في كلامهم، ومقاصد النحو والنحويين في ضبطهم قواعد هذه اللغة، إضافة إلى مقاصد المتكلمين مستعملي اللغة، مبرزاً أهمية هذه المقاصد جميعها وأثرها في الدرس النحوي. وما اختياره لمصطلح "المقاصد" في

(١) الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم: الفتاوى، جمعها وحققها محمد أبو الأجنان، الطبعة الأولى، تونس،

١٤٠٥هـ/١٩٨٤م، مقدمة المحقق، ص ٦٣.

عنوان كتابه إلا دليل على ما تحظى به هذه القضية من أهمية عنده، فكأنه عنها يصدر بياناً وتحليلاً، وإليها يعود ضوابطاً ومعاني.

ولئن حظي علم المقاصد الشرعية الذي كان الشاطبي رائده بالدراسة والتحليل في كثير من البحوث والكتب المنشورة^(١)، فإن المقاصد ذات الصلة بالدرس النحوي التي أدار حولها أبو إسحاق كتابه لا تزال بكراً إلا من دراسات قليلة لا تفيها ما تستحقه من العناية والبيان؛ لذلك اتجهت الهمة للإسهام بجهد المقل - مع أن البضاعة مزجاة - لإبراز مدى عناية الشاطبي بفكرة المقاصد وأثرها في الدرس النحوي قواعده وضوابطه وما يفيد من المعاني، خصوصاً أن الموضوع لم يحظ - في حدود ما تيسر لي الاطلاع عليه - ببحث مستقل يكشف غامضه ويجلي معالمه، ومع ذلك فإن الأمر لا يخلو من بعض الدراسات السابقة التي لها صلة ما بهذا الموضوع.

من ذلك دراسة بعنوان: مقاصد العرب ودورها في تقعيد أصول النحو عند أبي إسحاق الشاطبي، لصاحبها أشرف سليم، وهي منشورة بمجلة المقري للدراسات اللغوية النظرية والتطبيقية، عدد خاص، مارس ٢٠٢٠م، من ص ١

(١) ظهرت في السنوات القليلة الماضية كثير من البحوث والدراسات والكتب التي عُنت ببحث موضوع المقاصد الشرعية ورائدها الشاطبي، ومن الكتب المطبوعة: مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، غلال الفاسي، الشاطبي ومقاصد الشريعة، حمادي العبيدي، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي - عرضاً ودراسة وتحليلاً، عبد الرحمن إبراهيم الكيلاني، مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي، محمد خالد مسعود، الاجتهاد المقاصدي - حجيته، ضوابطه، مجالاته، نور الدين الخادمي، تطور قواعد علم المقاصد بعد الشاطبي، عتيق موسى.

إلى ص ١٥، وهي دراسة مختصرة لم يتجاوز متنٌ بحثها ثماني صفحات، عرض فيها صاحبها باختصار شديد لما أسماه بركاتز مقاصد فكرة مقاصد العرب عند الشاطبي، وذكر أنها أربع ركائز: الأولى: اعتناء العرب بالمعاني أشد من اعتنائهم بالألفاظ، والثانية: العرب قد تُخَيَّر بين استعمالين فأكثر في موضع حتى إذا خرجت إلى غيره التزمت أحد الاستعمالين وأهملت الآخر، والركيزة الثالثة: المعنى يقدم على اللفظ عند التعارض، وختم ذلك بركيزة رابعة: الاستغناء في النحو وعلاقته بمقاصد العرب عند الشاطبي، كل ذلك باختصار شديد مخليّ غالباً وأمثلة قليلة لم تمكّن الباحث من بيان فكرته البيان اللازم، إضافة إلى أن البحث مقصور على أصول النحو كما نص على ذلك الباحث في العنوان.

الدراسة الثانية بعنوان: قصد المتكلم وأثره في توجيه الأحكام النحوية في كتاب (المقتصد في شرح الإيضاح) لعبد القاهر الجرجاني، وهي مذكرة ماستر للباحثة ساكر سمية، مقدمة إلى كلية الآداب واللغات بجامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر سنة ٢٠١٨/٢٠١٩ م. والدراسة - كما هو واضح في عنوانها - مخصصة لدراسة قصد المتكلم وأثره عند الجرجاني في مصنّفه "المقتصد".

الدراسة الثالثة عنوانها: القصد ودوره في الأحكام النحوية، للدكتور بلقاسم محمد حمام، وهي منشورة بالمجلة العربية للعلوم الإنسانية، ٣٥/١٣٧، من ص ١١ إلى ص ٤٠، سعى الباحث في دراسته إلى «مقاربة دور القصد وتأثيره في الخطاب شكلاً وبناءً، وبيان الفرق بينه وبين مفهوم (المعنى)، وبينه وبين

مفهوم (الدلالة)»^(١). وقد عُني الباحث بدراسة قصد المتكلم دون غيره من أنواع المقاصد الأخرى التي يسعى هذا البحث لبيانها، إضافة إلى أنها دراسة عامة وبحثنا هذا متعلق بدراسة فكرة المقاصد وأثرها في الدرس النحوي عند الشاطبي.

الدراسة الرابعة عنوانها: جوانب التفكير النحوي لدى الأصوليين، الشاطبي أمودجاً، للدكتور عزمي محمد سليمان، وهو كتاب نشرته دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان الأردن، في طبعته الأولى سنة ٢٠١٢م/١٤٣٣هـ. والكتاب في الأصل رسالة علمية لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في جامعة مؤتة بالمملكة الأردنية، خُصص الفصل الأول منه للتعريف بالشاطبي وكتابه "المقاصد الشافية"، والفصل الثاني لأصول النحو عند الشاطبي، أما الفصل الثالث فخُصص لمذهب الشاطبي النحوي، والكتاب عام في الفكر النحوي عند الشاطبي، ولم يعرض لموضوع المقاصد وأثرها في الدرس النحوي عند أبي إسحاق إلا لِمَا في مواضع متفرقة من الكتاب.

وقد اشتمل البحث إضافة إلى هذه المقدمة على تمهيد خُصص للتعريف بالمقاصد وبيان منزلتها عند الشاطبي، وأربعة مباحث بعدد متعلقات المقاصد عند أبي إسحاق، فخُصص المبحث الأول لمقاصد العرب، والثاني لمقاصد النحو والنحويين، والثالث لمقاصد الناظم - وهو ابن مالك - والشارح أبي إسحاق الشاطبي، في حين خُصص المبحث الرابع لمقاصد المتكلمين، مع

(١) بلقاسم محمد حمام: القصد ودوره في الأحكام النحوية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، ٣٥/١٣٧،

بيان أثر تلك المقاصد في الأحكام النحوية والاستعمالات اللغوية ضوابطاً ومعاني. وقد حرصت على إيراد الأمثلة الموضحة لذلك عند الشاطبي وأحياناً عند غيره من النحويين للموازنة بينها وبين ما قرره الشاطبي، وحثم البحث بخاتمة أجملت فيها أبرز نتائج البحث، إضافة إلى فهرس بأهم المراجع.

أما عن المنهج الذي سلكته في هذا البحث فهو المنهج الوصفي، معتمداً على الاستقراء والتحليل، استقراء المواضع التي ذُكر فيها مصطلح "المقاصد" بصيغه المتنوّعة في كتاب الشاطبي، وتحليل الأفكار ذات الصلة بهذه الفكرة، وأثر ذلك في الدرس النحوي عند أبي إسحاق.

هذا والله أسأل أن يكون هذا الجهد خالصاً لوجهه، وما كان فيه من سداد وتوفيق فهو محض فضل من الله يعجز اللسان عن إيفائه ما يستحقه من الحمد والشكر، وما كان فيه من غير ذلك فهو مما فُطرت عليه النفس من القصور والعجز، والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد: مفهوم المقاصد ومنزلتها عند الشاطبي

عندما يُذكرُ العلماء وما حُصَّ به كل عالم منهم، فإن أبا إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي الغرناطي المتوفى سنة ٧٩٠هـ، يُذكر فتُذكرُ بذكره المقاصد الشرعية، حيث كانت الصلة وثيقة بينه وبينها، ليس لأنه أول من ذكرها، بل لأنه عُني بها عناية خاصة، فقد خصص لها الجزء الثاني من كتابه المشهور "الموافقات"، صنف فيه هذه المقاصد إلى مقاصد للشارع، وأخرى للمكلف، وبذل جهداً وافراً في بيان النوعين، وأطال في بيانها وتقسيمها وترتيبها، «وجملة مباحث علم المقاصد في هذا الجزء تسعة وأربعون فصلاً واثنان وستون مسألة، فصلٌ فيها نظريته التي تتلخص في أن الشريعة نظام شامل لإصلاح الإنسان»^(١). ويكاد يكون كل من جاء بعده من العلماء مقتفياً أثره في تناوله المقاصد الشرعية، وتقسيمه لها وتحديد رتبها، وتقعيد ضوابطها. ولا يختلف المعنيون بالعلوم الشرعية فقهِها وأصولها في أن أبا إسحاق بلغ شأواً عظيماً في بيانه لهذا العلم، حيث «مزج بحوثه بتحليل المقاصد الشرعية والأسرار الدينية، مبيناً أهميتها، موضحاً بناء الفروع عليها، وحاجة المجتهدين إليها، وسمو الأحكام الشرعية بها، متعمقاً في فلسفتها. وبذلك ينخرط في سلك طائفة قليلة من الأعلام المتفقهين الذين سبروا أغوار المقاصد الشرعية والمبادئ الكلية، وأبرزوا القواعد الفقهية المجلّية لروح الدين الحنيف»^(٢).

(١) العبيدي حمادي: الشاطبي ومقاصد الشريعة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على

التراث الإسلامي، طرابلس، ليبيا، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م، ص ١٠٦.

(٢) الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم: الفتاوى، مقدمة المحقق، ص ٦٣.

والمطلع على كتاب أبي إسحاق الشاطبي في النحو "المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية" مدرُّكٌ لا محالة أن عناية المؤلف بالمقاصد لم تقتصر على المقاصد الشرعية فحسب، بل تجاوزت ذلك لتشمل أيضاً المقاصد النحوية. ولم يكن من المصادفة أن يشتمل عنوان الكتاب الذي يعد أوسع مؤلَّفٍ سُرحت فيه ألفية ابن مالك "الخلاصة الكافية" على مصطلح "المقاصد"، منبهاً بذلك على أن هذه القضية هي مدار البحث والغاية التي يتعيَّنها من تأليفه هذا السفر النحويِّ الضخم. وهو ما يقف عليه كل مطلع حصيف على الكتاب، حيث يكاد يتكرر هذا المصطلح صريحاً بصيغته الفعلية حيناً، والاسمية أحياناً أخرى في كل صفحة من صفحات الكتاب، بل ربما تكرر في الصفحة الواحدة أكثر من مرة^(١)، هذا فضلاً عن المصطلحات الأخرى التي يراد بها معنى مرادفاً أو قريباً من المعنى الذي يدل عليه هذا المصطلح. كل ذلك في دلالة واضحة على محورِيَّة هذه القضية في الفكر النحوي عند أبي إسحاق الشاطبي.

وقبل الاستطراد في بيان ذلك لعله من المهم التوقف عند المعنى الذي يفيد مصطلح "المقاصد"؛ فعلى تعدد ما أورده أهل المعاجم من معاني لغوية للجذر "قصد"، فإنهم متفقون على أن أهم معانيه: استقامة الطريق وبلوغ الغاية، يقال: قَصَدَ يَقْصِدُ قَصِداً فهو قاصِدٌ، كما في قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ

(١) من الأمثلة على ذلك أن الكلمة تكررت مثبتة ومنفية في موضع من الكتاب أكثر من خمس عشرة مرة في أقل من أربع صفحات متوالية، ينظر: الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق عدد من المحققين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ١/٤٣١-٤٣٤.

السَّيْلِ ﴿١﴾، ومن ذلك قولهم: طريق غير قاصد وطريقٌ قاصد، إذا كان سهلاً مستقيماً، وسَفَرٌ قاصدٌ: سهل قريب. كما تأتي كلمة القَصْدُ بمعنى العَدْل، وبمعنى الاعتماد والأَمِّ، والقَصْدُ أيضاً يراد به: إتيان الشيء، تقول: قَصَدْتُهُ وقَصَدْتُ له وقَصَدْتُ إليه بمعنى، والقَصْدُ في الشيء: خلافُ الإفراطِ، وهو ما بين الإسراف والتقتير، ويقال: قصد فلان في مشيه، إذا مشى مستوياً. أما كلمة "مقصد" فهي مصدر ميمي، يدل على المكان، والمقاصد: مواضع القصد (٢).

وقد أشار الشاطبي نفسه إلى المعنى اللغوي للقصد عند تعليقه على بيت الألفية:

وَشَدَّ إِيَّايَ وَإِيَّاهُ أَشَدَّ وعن سبيلِ القَصْدِ مَنْ قَاسَ انْتَبَدَ (٣)

(١) سورة النحل، آية ٩.

(٢) ينظر: ابن فارس أحمد: معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، طبعة دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٩٩م، كتاب القاف، باب الصاد وما يثلاثهما ٩٠/٥-٩١، الجوهري أبو نصر إسماعيل، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، باب الدال، فصل القاف، ٥٢٤/٢، ابن منظور محمد بن مكرم الأنصاري، لسان العرب، باب الدال، فصل القاف (قصد)، ٥٣/٣، وما بعدها، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.

(٣) ابن مالك أبو عبد الله محمد جمال الدين: ألفية ابن مالك في النحو والتصريف المسماة الخلاصة في النحو، حققها وقدمها سليمان بن عبد العزيز العيوني، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، د. ت، ص ١٤٦.

فقال: «والقصد: العدل، والقصد أيضا: إتيان الشيء والذهاب نحوه، وانتبذ فلان، أي: ذهب ناحية، فكأنه قال: ومن قاس فقد خرج عن طريق العدل والصواب»^(١).

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للكلمة عن المعنى اللغوي الذي أورده أصحاب المعاجم، وقد أشار الدكتور طه عبد الرحمن عند دراسته المصالح الشرعية عند الشاطبي - والمقاصد النحوية وثيقة الصلة بها - إلى أن لفظ المقصد لفظ مشترك بين معانٍ ثلاثة؛ «وللتفريق بينها نتوسل في ذلك بطريق التعريف بالضد، فنقابل معاني المقصد بأضدادها، واحداً واحداً»^(٢). ثم ذكر أن الفعل يرد عند الشاطبي بمعناه الأول، «وهو ضد الفعل "لغا" (يلغو)، لما كان اللغو هو الخلو عن الفائدة أو صرف الدلالة، فإن المقصد يكون على العكس من ذلك هو حصول الفائدة أو عقد الدلالة، واختص المقصد بهذا المعنى باسم "المقصود"، فيقال: المقصود بالكلام، ويراد به مدلول الكلام، وقد يجمع على "مقصودات"... أو قل بإيجاز إن المقصد بمعنى المقصود هو المضمون الدلالي»^(٣).

أما المعنى الثاني الذي يستعمل له الفعل "قصد"، فهو «ضد الفعل: "سها" (يسهو)، لما كان السهو هو فقد الوجه أو الوقوع في النسيان، فإن

(١) الشاطبي، المقاصد الشافية ٤٨٩/٥.

(٢) طه عبد الرحمن: تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م، ص ٩٨.

(٣) طه عبد الرحمن: المرجع السابق.

المقصد يكون، على خلاف ذلك، هو حصول التوجه والخروج من النسيان؛ واختص المقصد بهذا المعنى باسم "القصد"، وقد يجمع على "قصد"، أو قل، بإيجاز، إن المقصد هو المضمون الشعوري أو الإرادي»^(١).

أما المعنى الثالث الذي يأتي الفعل "قصد" دالاً عليه فهو «ضد الفعل "لها" (يلهو). لما كان اللهو هو الخلو عن الغرض الصحيح وفقد الباعث المشروع، فإن المقصد يكون، على العكس من ذلك، هو حصول الغرض الصحيح وقياس الباعث المشروع؛ واختص المقصد بهذا المعنى باسم "الحكمة"، ونحتفظ بلفظ "مقاصد" بصيغة الجمع لإفادة هذا المدلول الثالث؛ أو قل بإيجاز إن المقصد بهذا المعنى هو المضمون القيمي»^(٢).

ومما يدل على علو منزلة المقاصد النحوية عند الشاطبي كثرة متعلقاتها عنده، فهو مرة يضيفها إلى العرب واضعي اللغة، فيتحدث عن مقاصدهم في كلامهم، كما في قوله متحدثاً عن الكوفيين الذين يرى أنهم لا يراعون مقاصد العرب في كلامهم أحياناً: «ولكن للكوفيين هنا قاعدة يبنون عليها القياس - مخالفة لما تقدم، وهي أنهم قد يعتبرون اللفظ الشاذ فيقيسون عليه، ويبنون على الشعر الكلام من غير نظر إلى مقاصد العرب، ولا اعتبار لما كثر أو قل، فمن ههنا وقع الخلاف بينهم في مسائل كثيرة»^(٣).

(١) طه عبد الرحمن: المرجع السابق.

(٢) طه عبد الرحمن: المرجع السابق.

(٣) الشاطبي: المقاصد الشافية ٤٥٨/٣.

وأحياناً يضيف المقاصد إلى النحو والنحويين مؤكّداً أن لهم مقاصد لا يجوز إغفالها، كما في قوله ناعياً قول من لا يدرك المراد بالمصطلحات التي يطلقها النحويون، والمنهج الذي سلكوه في ضبطهم قواعد اللغة: «وربما يظن من لم يطلع على مقاصد النحويين أن قولهم: شاذ، أو: لا يُقاس عليه، أو: بعيد في النظر القياسي، أو ما أشبه ذلك، ضعيف في نفسه، وغير فصيح، وقد يقع مثل ذلك في القرآن فيقومون في ذلك بالتشنيع على قائل ذلك، وهم أولى لعمر الله أن يُشَنَّع عليهم، ومُمال نحوهم بالتجهيل والتقبيح»^(١).

ولأنه تصدى في كتابه لبسط القول شرحاً وبيانا لمقاصد صاحب الألفية، فإنه أكثر من الإشارة إلى مقاصد ابن مالك في نظمه ومراده بكلامه، كما في قوله مبيناً أن المقصود بالأمثلة التي يوردها الناظم البيان وضبط القواعد: «وقد عُرف من مقاصد الناظم الإشارة إلى التقييد بالمثال، واعتباره في ضبط القوانين، وهو في كتابه هذا أشهر من أن يُدَلَّ عليه، وقد مضت منه مواضع كثيرة جداً، وهو شأنه فيما بقي حسب ما تراه إن شاء الله تعالى. والصواب من هذا كله أن قصده بالتمثيل البيان لما هو المشتق، كما بيّن ما هو شبيهة به»^(٢).

ولا يغفل عن الإشارة إلى مقاصده هو في كتابه وما يصبو إلى تحقيقه منه، كما في قوله موضحاً أن قصده الأساس هو توجيه كلام الناظم لا التعمق في دراسة المسائل وإيفائها ما تستحقه من البحث والتحقيق، يقول: «ولولا

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٤٥٧/٣.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٣٢٦/٦.

أن القصدَ توجيهُ ما ذهب إليه في هذا النظم المتمعّنُ لشرح مقاصده دون النظر في تحقيق المسائل على الإطلاق، ليبيّن ذلك، ولكيّ التزم الانتصار لمذاهبه والترجيح لها على غيرها ما قدرتُ على ذلك. فإذا لم أجد في انتحاله للإصابة مذهبا صرحْتُ بما هو الحقُّ عندي وعند أئمة هذا الشأن. فهذا هو القصد هنا، والله المستعان»^(١).

وكثيرا ما يعرض في كتابه لقصد المتكلم، وأثر ذلك في القواعد والأحكام النحوية، كما في قوله متحدثا عن أسماء الإشارة إلى المكان وأثر قصد المتكلم في ذلك: «فلا ينفصل المكان من غيره إذا لم تقصد فيه كونه ظرفاً، فأما إذا قصدت كونه ظرفاً فأشرت إليه، فالخاص بهذا النحو لفظ هنا، وما ذكر معه لا يشار بها إلا إلى المكان من حيث كونه ظرفاً بخلاف (هذا) وأشباهه فإن الأمر فيها مطلق، فقد تشارك هنا فيما اختصت به»^(٢).

كل ذلك يدل على منزلة المقاصد ومحوريّة هذه الفكرة عند الشاطبي عموماً، وفي درسه النحوي خصوصاً، على أن أبا إسحاق قد يعبر عن المقاصد أحيانا بألفاظ أخرى مرادفة أو مقارنة لها في المعنى، كلفظ الإرادة بصيغته المتنوّعة، كما في قوله مزاجاً بين مصطلحي القصد والإرادة عن حذف الضمير العائد على الموصول في نحو: أعجبني الذي ضربت في داره، بحذف الهاء، فهو «جائز على قصد وممتنع على قصد آخر. فإن قصدت أن لا تعلم بالمضروب فالحذف سائغ لا مانع منه، وإن لم تقصد ذلك بل أردت

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٢/١٨٤.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ١/٤١٨.

تخصيصه وذكره ولكنك حذفته لفهم المعنى كما تحذف من الذي ضربت
امتنع من جهة أنه لا دليل عليه، إذ الموصول لا يجرز موضعه لوجود رابط
له»^(١).

ولعل فيما سنسعى لبيانه مفصلاً في المباحث اللاحقة إن شاء الله مزيد
إيضاح وتأكيد على مدى عناية أبي إسحاق بالمقاصد وأثرها في الدرس
النحوي عنده.

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/٥٣٢.

المبحث الأول: مقاصد العرب

يدرك المتأمل للدرس النحوي منذ نشأته أن النحويين استنبطوا مسلمات رافقتهم في سعيهم لبناء نظام نحويٍّ للغة العربية، قد يصرحون بما يشير إلى ذلك أحياناً، وفي غالب الأحيان تكون هذه ثابويةً، يمكن إدراكها وفهمها من لحن أقوالهم. لعل أهم هذه المسلمات التي انطلق منها النحاة، والتي تتظافر الأدلة على إثباتها، التسليم بحكمة الواضع، فقد كانت هذه الفكرة «المحرك الأول لبحوثهم النحوية، وأصل أصولهم التي بنوا عليها النظرية النحوية العربية»^(١)؛ فنظام اللغة دال لكل من تأمله وأمعن النظر فيه على حكمة واضع اللغة نفسها، فقد «نظر المسلمون منذ وقت مبكر، وربما بوحى من القرآن نفسه إلى العالم بوصفه رمزا دالاً كما أن اللغة رمز دال، فالكون أو العالم الخارجي علامة تدل على حكمة خالقه، وهي علامة على الإنسان أن يتأملها، وأن يقرأها ليصل إلى الخالق وإلى حكمته في الخلق، كما أن المتأمل في العربية يصل إلى حكمة العرب»^(٢).

والإشارات الدالة على هذه المسلمات فيما صرح به بناء النظرية النحوية وما يفهم من مقتضيات كلامهم أكثر من أن تحصى، لعل من أكثرها وضوحاً ما صرح به الخليل شيخ البصريين والكوفيين على السواء رداً على سؤال من سأله عن العلل التي أتى بها: هل هي من عنده أو سمعها من العرب؟ فأجاب:

(١) بن لعلام مخلوف: مبادئ في أصول النحو، دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع، تيزي وزو، الجزائر،

د. ت، ص ٢٠.

(٢) بن لعلام مخلوف: المرجع السابق، ص ١٦.

«إن العرب نطقت على سجيته وطباعها، وعرفت مواقع كلامها، وقام في عقولها علله، وإن لم ينقل ذلك عنها، واعتلت أنا بما عندي أنه علة لما اعتلته منه، فمثلي مثل رجل حكيم دخل دارا محكمة البناء عجيبة النظم والأقسام، وقد صحت عنده حكمة بانيها بالخبر الصادق أو بالبراهين الواضحة والحجج اللائحة، فكلما وقف هذا الرجل في الدار على شيء منها، قال: إنما فعل هذا هكذا لعله كذا وكذا ولسبب كذا وكذا»^(١).

ثم توالت التصريحات الدالة على هذا المعنى من تلاميذ الخليل ومن جاء بعدهم للتأكيد على حكمة العرب واضعي اللغة، فلا غرابة بعد ذلك في أن يثبت النحويون أن للعرب مقاصد في كلامهم؛ إذ لا شيء نطقوا به عبثاً، بل هو لحكمة ومقصد علمه من علمه وجهله من جهله، وهو ما يُلحظُ جلياً في تأكيد النحويين ومنهم أبو إسحاق الشاطبي على أن للعرب مقاصد ثابتة راعوها في كل ما نطقوا به، حتى «كأنهم جعلوا ألفاظهم جاريةً على حكم مقاصدهم»^(٢). ولا يمكن لنحوي أن يرتقي في مدارج العلم الذي نصب نفسه لخدمته إلا بتوافر جملة من الشروط، أهمها معايشة كلام العرب بمخالطتهم المخالطة المباشرة، أو بالاستقراء التام لكلامهم، وذلك ما عبّر عنه الشاطبي بـ"مداخلة كلامها"، سعياً للاهتداء إلى مقاصدها فيما تقول وترك، يقول متحدثاً عن ذوي الأهلية من النحويين: «فالذين اعتنوا بالقياس

(١) الزجاجي: أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ص ١١٣.

(٢) الشاطبي: المقاصد الشافية ٤/٦٨٠.

وَالنَّظَرُ فِيمَا يُعَدُّ مِنْ صُلْبِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَمَا لَا يُعَدُّ لَمْ يُثَبِّتُوا شَيْئاً إِلَّا بَعْدَ
الاسْتِقْرَاءِ التَّامِ، وَلَا نَفْوَهُ إِلَّا بَعْدَ الاسْتِقْرَاءِ التَّامِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مَعَ مُزَاوَلَةِ الْعَرَبِ،
وَمُدَاخَلَةِ كَلَامِهَا، وَفَهْمِ مَقَاصِدِهَا، إِلَى مَا يَنْضُمُّ إِلَى ذَلِكَ مِنَ الْقِرَائِنِ
وَمَقْتَضِيَّاتِ الْأَحْوَالِ»^(١).

والشاطبي لا يفتأ يقرر أن خير من كان مؤتمنا على كلام العرب وفهم
مقاصدها هم النحويون القدامى، سيبويه ومن سلك سبيله، يكرر ذلك في
مواضع عدة من كتابه، من ذلك عند حديثه عن القاعدة في الفرق بين تكرر
الضمير للتوكيد وتكراره للبدل، حيث رجح ما ذهب إليه البصريون في إثبات
الفرق بين الحالين؛ «لما ثبت عن العرب أنها إذا أرادت التوكيد أتت بالضمير
المرفوع المنفصل فقالت: جئت أنت، ورأيتك أنت، ومررت بك أنت، فإذا
أرادت البدل وفقت بين التابع والمتبوع فتقول: جئت أنت، ورأيتك إياك،
ومررت به به، فيتحد لفظ التوكيد والبدل في الرفع. هكذا نقل سيبويه عن
العرب، وتلقاه منه غيره بالقبول، وهم المؤتمنون على ما ينقلون، لأنهم شافهوا
العرب، وعرفوا مقاصدها، فلا يعارض هذا بقياسٍ بأن: إن نسبة المنفصل إلى
المتصل في الرتبة الواحدة نسبة واحدة، فكما كان في رتبة الرفع توكيداً باتفاق،
فليكن كذلك في رتبة النصب أيضاً، وكذلك ينبغي في القياس في ضمير الجر
إلا أنه متصل»^(٢). وفي موضع آخر يصف سيبويه بأنه «كان - رحمه الله -
ثقة ثبتاً فيما ينقله، محققاً في علمه، لم ير في زمانه مثله فهما لكلام العرب،

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٤/٤٩٢.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٥/٢١٤.

وشرحا لمقاصده»^(١). ولم يسبق الشاطبي إلى تقرير ذلك، بل سبقه إليه غيره من النحويين كأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) الذي صرح بأن «سيبويه والمستقرون هذا الفنّ العربيّ أعرف بأغراض العرب ومناحيها»^(٢).

وقد يكون تفاوت الإمام بمقاصد العرب في كلامهم بين النحويين سبباً في الخلاف بينهم أحيانا، إضافة إلى عدم الإحاطة بمراد أئمة النحويين من المتأخرين خصوصا، يقول عند حديثه عن علم الجنس: «وقد خالف هذا التفسير بعض من تأخر ممن لم يطلع على مقاصد العرب، ولا فهم كلام الأئمة في تقرير معناه، فذكروا للعلم الجنسي سوى ما أشار إليه الناظم تفسيرين»^(٣). وما اشتهر من خلاف الكوفيين للبصريين في بعض المواضع مرده أسباب، منها عند الشاطبي عدم الإحاطة بمقاصد العرب، كما في إجازتهم تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف قياسا على ما سُمع من الشواهد المسموعة خلافاً لمن منع ذلك، ف«للكوفيين هنا قاعدة يبنون عليها القياس - مخالفة لما تقدم، وهي أنهم قد يعتبرون اللفظ الشاذ فيقيسون عليه، ويبنون على الشعر الكلام من غير نظر إلى مقاصد العرب، ولا اعتبار لما كثر أو قل، فمن ههنا وقع الخلاف بينهم في مسائل كثيرة. والناظم قد ينحو نحوهم في مسائل كثيرة، وهذه المسألة منها، وكذلك مسألة تقديم التمييز على

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/٣٨٤.

(٢) أبو حيان الأندلسي: التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق حسن هندراوي، دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ١٠٨/٢-١٠٩.

(٣) الشاطبي: المقاصد الشافية ٥/٤٤٣.

عامله، ومسألة العطف على الضمير المخفوض من غير إعادة الخافض، ومسألة الفصل بين المضاف والمضاف إليه، وغير ذلك مما سيأتي ذكره»^(١). وكان الشاطبي بهذا يشير إلى أنه ليس جميع النحويين المتقدمين قد أحاطوا بمقاصد كلام العرب، وإن داخلوها وشافهوها كما هو ثابت عن أعلام الكوفيين وشيوخهم، كعلي بن حمزة الكسائي (ت ١٨٩هـ) وغيره، فليس كل من كان متقدماً من النحويين محيطاً بمقاصد العرب، ولا يكفي في النحوي أن يكون من المتقدمين حتى يتحقق فيه شرط الإحاطة بمرامي العرب ومقاصدها في كلامها.

ومن آيات الإحاطة بمقاصد العرب في كلامها أن يعتقد النحوي أن القياس تابع للوضع والسمع، وليس العكس، فلا يحكم بجواز القياس إلا إذا دلت القرائن على أن الواضع أجاز ذلك، أما التعويل على حصول الفائدة دون مراعاة الوضع والسمع فإن ذلك غير كاف في إجازة القياس، يقول أبو إسحاق رداً على ما أجازته ابن مالك من توكيد النكرة إذا حصلت الفائدة متابعاً في ذلك الكوفيين: «يشمل المنع ما أفاد وما لم يفد عند نحة البصرة، فإن الفائدة عندهم ليست هي المانعة فقط، بل ثمّ عندهم أمر آخر زائد عليه، وهو الوضع العربي، فإذا كان الوضع لم يتبين استمراره لم يصح أن يعتمد على مجرد الفائدة فيه، كما لم يعتمدوا عليها في نعت النكرة بالمعرفة، وبالعكس، فليعلم الناظر أن قول إمام الصنعة: "قف حيث وقفوا ثم فسّر" أصل عظيم، لا يفهمه حق الفهم إلا من قتل كلام العرب علماً، وأحاط

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٤٥٨/٣.

بمقاصده. وكثيراً ما تجد ابن مالك وغيره من المتأخرين يعتمدون على أشياء لا يعتمد على مثلها المتقدمون الذين لا بسوا العرب، وعرفوا مقاصدهم، اتكالا على قياس مجرد، أو على حصول الفائدة أو غير ذلك. والصواب الاستناد إلى السماع، ثم النظر في قياسه إن كان، لا العكس»^(١).

ولا يكون النحوّيّ حصيفاً متمكّناً في نظر الشاطبي إلا إذا أحاط بمقاصد العرب في كلامها، وعلم أن هذه المقاصد قد تختلف من حال إلى آخر، فالوصف - مثلاً - يختلف حاله بين الإتياع والقطع بحسب مقاصد أهل اللغة، يقول مشيراً إلى اختلاف مقاصد العرب، بعد تقرير أصل مهم وقاعدة مطردة عنده، وهي أن العرب كأهم جعلوا ألفاظهم جاريةً على حكم مقاصدهم، «وذلك أن الأصل في صفة المدح القطع، وكذلك صفةُ الذم والترحم، لأن المقصود الإخبار عن الموصوف بحاله وصفته، بعد الإخبار عنه بفعله، وهما مقصدان مختلفان، فإذا قطعوا ثم أتبعوا فقد رجعوا عن الإخبار الثاني إلى الإخبار الأول بعد الانصراف عنه، وهذا شبيهٌ باعتبار اللفظ بعد اعتبار المعنى، فإنه ممنوع، بخلاف العكس»^(٢).

وإذا حاولنا تتبّع ما أفصح عنه الشاطبي من مقاصد العرب في كلامها في كتابه، فإنه من الممكن التمييز بين عدد من هذه المقاصد:

مقصد الإفهام والبيان: فقد وضعت العرب كلامها بقصد التعبير عما في النفس من المعاني والمرادات، وإنما وضع الكلام «للبيان عن المعاني التي في

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٢٠/٥.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٦٨٠/٤.

النفس، فالأصل اجتناب ما لا يحصل معه البيان من لبس أو غيره»^(١). ولم يأل الشاطبي جهداً في التأكيد على هذا المقصد الظاهر من كلام العرب في غير موضع من كتابه، كما في قوله مقوياً رأي ابن مالك في منع تقديم الخبر على المبتدأ إذا تساوى في التعريف أو التنكير: «وللناظم أن يرجح مذهبه بوجهين: أحدهما: الوقوف مع الأصل الأول من قصد الإفهام الذي وُضع له الكلام، فإليه ينبغي أن يرجع بالمحتملات، فإنه إذا دار الموضوع بين أن يُردَّ إلى ما هو أصل وإلى ما ليس بأصل، فرده إلى ما هو الأصل أحق. والثاني: أن البيان ورفع اللبس في كلامهم أكثر وأشهر من الإبهام والتعمية، والحمل على الأكثر هو المتعين، ويبقى ما عدا ذلك موقوفاً على محله لا يقاس عليه»^(٢). وكثير من الأحكام والقواعد النحوية تدور جوازاً أو منعاً مع شرط الإفهام، فإذا تحقق جازت المسألة، وإذا اختل امتنعت لاختلاله، كظاهرة الحذف مثلاً في «القاعدة أن الحذف في كلام العرب لا يكون إلا حيث دلَّ عليه دليلٌ من قرينة لفظية أو معنوية، لأنه لو لم يكن عليه دليل لاختل المقصود من الإفهام»^(٣).

على أن ذلك يجب أن لا يحجب عنا أن العرب قد يكون مقصدها في كلامها أحياناً نقيض الإفهام وهو الإبهام؛ لأن المقاصد تختلف باختلاف مقتضيات الأحوال، فالعرب قد «يعرض لها الإبهام في كلامها واللبس المبعد

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٦٥/٢.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٦٧/٢-٦٨.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ٩١/٢.

عن فهم المراد، إما قصداً منها أولياً حتى يكون البيان مناقضاً لما قصدت، كما في نحو: (فغشيهم من اليم ما غشيهم)^(١)، وكما في قولهم: قام زيد أو عمرو، إذا قصدوا الإبهام على السامع، وكما يُحذف الفاعل في: ضُرب زيد، والمفعول في مثل: أعطيتُ، إذا لم ترد الإعلام بالآخذ أو المأخوذ، وما أشبه ذلك. وإما على غير قصد أوليٍّ، بل يكون الحكم اللفظي يؤدي إليه، كما إذا استوت الصيغتان لفظاً وهما مختلفتان حكماً لأجل الإعلال، كالمختار والمنقاد للفاعل والمفعول^(٢). فلا قيمة للإفهام في ذاته، كما لا قيمة للإبهام في ذاته، بل بحسب ما يقتضيه الحال، فإذا اقتضى الإفهام - وهو الأصل - فلا بد من مراعاة هذا المقصد، وإلا يكون الكلام مجانباً لمقاصد العرب مصادماً لها، والحال نفسه إذا اقتضى الكلام مراعاة مقصد الإبهام، فعندئذ يكون الإفهام والبيان مناقضاً لمقصدها، والنبية من ظهرت له مواضع هذا وذاك، حتى يضع الشيء موضعه، ولا يظلم نفسه ولغة العرب فيضع الشيء في غير موضعه المقصود عند الناطقين باللغة.

الاعتناء بالمعاني مقدم عند العرب على الاعتناء بالألفاظ والمباني:
فالألفاظ إنما هي حُدَم للمعاني، كما عبر عن ذلك ابن جني؛ لذلك كانت عناية العرب منصرفاً إلى المعاني، والألفاظ وسيلتهم وسبيلهم إلى ذلك، وهو ما بينه الشاطبي في مقاصده، وفي كتابه الآخر الذي اشتهر به، وهو "الموافقات"، حيث جاء فيه قوله: «الاعتناء بالمعاني المبثوثة في الخطاب هو

(١) سورة طه: آية ٧٨.

(٢) الشاطبي: المقاصد الشافية ٦٥/٢.

المقصود الأعظم، بناء على أن العرب إنما كانت عنايتها بالمعاني، وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها. وهذا الأصل معلوم عند أهل العربية. فاللفظ إنما هو وسيلة إلى تحصيل المعنى المراد، والمعنى هو المقصود»^(١). ومراعاة لهذا المقصد المهم من مقاصد كلام العرب ردّ الشاطبي قول ابن مالك في الضرورة الشعرية، منبّهاً على أن مذهبه فيها مخالف لجميع النحاة، وأنه «أتى بأمر مبتدع لا سلف له فيه ولا دليل يعضده، بل مؤدّب إلى انحرام نظام الكلام وقواعد العربية»^(٢). ثم ذكر أوجه بطلان ما ذهب إليه ابن مالك، ومما يعيننا هنا ما أشار إليه من عناية العرب وتقديمها للمعاني على الألفاظ في كلامها؛ «فقد تكون للمعنى عبارتان أو أكثر، منها واحدة يلزم فيها ضرورة، إلا أنها مطابقة لمقتضى الحال، ومفصّحة عنه على أوفى ما يكون، والتي صحّ قياسها ليس بأبلغ في ذلك من الأخرى، ولا مريّة في أنهم في هذه الحال يرجعون إلى الضرورة، إذ كان اعتناؤهم بالمعاني أشد من اعتنائهم بالألفاظ»^(٣).

وقد أشار إلى هذا المقصد غير واحد من النحويين، المتقدمين منهم والمتأخرين، كسيبويه (ت ١٨٠ هـ) وابن جني (ت ٣٩٢ هـ) وغيرهما، يقرّر ابن جني أن «العرب - فيما أخذناه عنها وعرفناه من تصرف مذاهبها-، عنايتها

(١) الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى: الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت لبنان، ٨٧/٢.

(٢) الشاطبي: المقاصد الشافية ١/٤٩٠.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ١/٤٩٥.

بمعانيها أقوى من عنايتها بألفاظها»^(١). ثم يبيّن أن «سبب إصلاحها ألفاظها وطردها إياها على المثل والأحذية التي قننتها لها وقصرتها عليها، إنما هو لتحسين المعنى وتشريفه، والإبانة عنه وتصويره؛ ألا ترى أن استمرار رفع الفاعل ونصب المفعول إنما هو للفرق بين الفاعل والمفعول، وهذا الفرق أمر معنوي أصليح اللفظ له وقيد مقاده الأوفق من أجله. فقد علم بهذا أن زينة الألفاظ وحليتها لم يُقصد بها إلا تحسين المعاني وحياطتها. فالمعنى إذاً هو المكرم المخدوم، واللفظ هو المبتذل الخادم»^(٢). وقد خصص أبو الفتح باباً في خصائصه اختار له عنواناً: باب في الرد على من ادّعى على العرب عنايتها بالألفاظ وإغفالها المعاني^(٣).

مقصد التخفيف: لكل لغة نظام متجانس، يجعل أجزائها متكاملة لأداء الوظيفة المراد تحقيقها، فهناك قوانين حاكمة للغة - أي لغة - «تكاد ترقى إلى مكانة القوانين الطبيعية ثباتاً وقوة، ولا يعني جهلنا لهذه القوانين في بعض الأحيان أنها غير موجودة. ومهمة العلم البحث عن هذه القوانين يكشفها ولا يخترعها، يميّط اللثام عنها ولا يتحكّم فيها»^(٤). وما يهمنا من القوانين الحاكمة للغة العرب في هذه الفقرة ميلهم إلى التخفيف ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً، وذلك مقصد مهم للعرب لا يخطئه المتمعن في كلامهم في مستوياته

(١) ابن جني أبو الفتح عثمان: الخصائص، تحقيق محمد على النجار، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، د. ت، ١٥٠/١.

(٢) ابن جني: المرجع السابق.

(٣) ينظر: ابن جني: المرجع السابق، ٢١٥-٢٣٧.

(٤) رمضان عبد التواب: التطور اللغوي، مطبعة المدني، مصر، ١٩٨١م، ص ٣.

المختلفة الصوتية منها والصرفية والتركيبية. وقد اجتهد ابن جني في تأصيل هذا المقصد في خصائصه وألح عليه غاية الإلحاح في غير ما موضع، بل عدّه أصل الأصول، فعند حديثه عن مسلك العرب في كلامها قال: «فمعظمه الجنوح إلى المستخف، والعدول عن المستثقل، وهو أصل الأصول»^(١). وبعد أن عرض لجملة من الأمثلة والشواهد الدالة على مقصد التخفيف عند العرب، أورد أبو الفتح - على عادته في السير والتقسيم - سؤالاً لمنكر مفترض لهذا المسلك الدقيق: من أين يعلم أن العرب قد راعت هذا الأمر، واستشقتّه، وعُنيّت بأحواله، وتتبعته؟ يجيبه أبو الفتح إجابة الواثق: «هيهات! ما أبعدك عن تصور أحوالهم، وبُعد أغراضهم، ولطف أسرارهم، حتى كأنك لم ترهم وقد ضايقوا أنفسهم، وخففوا عن ألسنتهم، بأن اختلسوا الحركات اختلاسا، وأخفوها فلم يمتكنوها في أماكن كثيرة ولم يشبعوها»^(٢).

وما كان لأبي إسحاق أن يذهل عن هذا المقصد المهم من مقاصد العرب، حيث أشار إليه إشارات عدة في كتابه، وعلل به جملة من الأحكام والقواعد النحوية والتصريفية؛ وربط به كثيرا من الظواهر اللغوية، أهمها ظاهرة الحذف، ومن أمثلة ما أشار إليه في ذلك ما ذكره في تضعيفه لما ذهب إليه الكوفيون من أن فعل الأمر ليس قسما مستقلا بذاته مبنيا، بل هو فعل مضارع معرب مجزوم بلام الأمر المحذوفة تخفيفا، فضعف الشاطبي ذلك، ورجح أنه مبني، «وأصل بنائه لوجهين: أحدهما: أن ما زعموا من الحذف دعوى. والآخر:

(١) ابن جني: الخصائص ١/١٦١-١٦٢.

(٢) ابن جني: المرجع السابق ١/٧٢.

أن طريق الحذف أن يكون للتخفيف، وإذا كان كذلك، فلو أرادوا التخفيف لحذفوا اللام ويبقى حرف المضارعة، فحذفهم له وإتيانه بالهمزة - كما في قولهم: ارم واخش واغز - بعيد عن مقصد التخفيف، وأيضا حذف الجازم وإبقاء عمله محذور كما كان ذلك في الجار الذي هو نظيره»^(١).

ولا يُفهم من هذا الارتباط الوثيق بين ظاهرة الحذف ومقصد التخفيف عند العرب أنهم كانوا يفرعون إلى الحذف دون ضوابط، بل إن مقاصدهم أحيانا لا تتحقق بالحذف بل بالإثبات، فلا يجوز الحذف لتحقيق مقصد التخفيف إذا تعارض مع مقصد البيان والإفهام، فالحذف «ليس جائزا على إطلاقه، فإن للإثبات مقاصد في كلام العرب لا تنكر، كما أن للحذف مقاصد، فقد يكون الجزء معلوما ولا يجوز مع ذلك الحذف بحسب قصد المتكلم؛ ألا تراهم جعلوا لحذف الفاعل مقاصد كثيرة، ومثلها يلزم في إثباته؛ إذ لا فرق في المقاصد البيانية بين الحذف والإثبات. ومن أنكر هذا فهو صائم عن فهم كلام العرب»^(٢). ولتأكيد ذلك ذكر «مواضع يوجد فيها العلمُ ويمتنع الحذف، فمنها: خبر ما التعجبية لا يجوز حذفه وإن كان معلوماً؛ قال ابن الحاج: لأن القصد من التعجب كأنه منافٍ للاختصار. قال ومثل التعجب في هذا خبر المقصود في باب نعم وبئس إذا أعربناه مبتدأ وخبره نعم وبئس»^(٣).

(١) الشاطبي: المقاصد الشافية ١/١٠٢.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٢/٩٣-٩٤.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق.

ومقاصد العرب في كلامها التي أشار إليها الشاطبي أكثر من أن تُحصَر،
فبالإضافة إلى ما ذكر هنالك مقاصد أخرى مهمة؛ منها: **مقصد التعويض**
الذي أشار إليه أبو إسحاق في أكثر من موضع من كتابه، كما في تعليقه
لتشديد النون في اسمي الإشارة والموصول «ومعنى أن العرب قصدت بهذا
التشديد أن تعوّض الحرف المحذوف في التثنية، فإن الياء تحذف وجوباً من
الذي والتي وكذلك الألف من هذان وهاتان، فأرادوا أن يجعلوا التشديد في
ذلك كالعوض مما حذفوا جبراً له، والعوض يقوم مقام المعوّض منه حتى كأنه
موجود»^(١).

ومن ذلك أيضاً **مقصد التهويل والتعظيم** الذي يتحقق بتكرار الكلمة
في مواضع ومواقف محددة، وليس الأمر على إطلاقه، إذ قد ينعكس فيصبح
التكرار مستقبها مردولاً، يقول الشاطبي: «يُقصد التهويل والتعظيم بتكرار
الأول كقوله: ﴿الْحَاقَّةُ ۝١ مَا الْحَاقَّةُ﴾^(٢)، و﴿الْقَارِعَةُ ۝١ مَا الْقَارِعَةُ﴾^(٣)، ونحو ذلك
مما يحسن معه تكرار الأول، وذلك ليس في كل موضع، بل له مقاصد كالتلذذ
بذكر المذكور نحو قوله:

ألا حبذا هندٌ وأرض بها هند^(٤)

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/٤٣١.

(٢) سورة الحاقة: آية ١.

(٣) سورة القارعة: آية ١.

(٤) صدر بيت للحطيئة، عجزه: وهندٌ أتى من دونها النَّأي والبعدُ

وما أشبه ذلك. كما أنه قد تأتي مواضع ينعكس الأمر فيقبح ذكره جملة فضلا عن تكراره، ولا شك أن الغالب استقباح التكرار، فلذلك كان ضعيفا على الجملة، ومقاصد التكرار معدودة بخلاف مقاصد عدمه، فإنها لا تنحصر، وأيضا فإن من شرط التكرار فهم كون الثاني هو الأول لئلا يلتبس»^(١).

ومن مقاصد العرب أيضا حرصهم على التفريق بين الاسم والصفة، وهو أمر معلوم بالاستقراء، يقول الشاطبي في أحد ردوده على ابن مالك: «وما ذكر من القياس على الاسم فاسد، لأنه مخالف لمقاصد العرب؛ إذ علمنا بالاستقراء أنها قصدت أن تفرق بين الاسم والصفة، وهو أراد أن يجمع بينهما في الحكم، فهو بمثابة من يقيس الفاعل على المفعول فينصب، أو المفعول على الفاعل فيرفع»^(٢).

وكما أن للعرب مقاصد في كلامها، فإن لها مقاصد أيضا في وقفها، أظهرها: الاستراحة، وعنهما تنفرع مقاصد أخرى بحسب نوع الكلام: «اعلم أن الوقف نظير الابتداء أي مقابله، والابتداء عملٌ فالوقف استراحة عن ذلك العمل، فإذا أصله أن يكون على السكون كما أن الابتداء أصله أن يكون بالحركة. ثم إنه يتفرع عن قصد الاستراحة في الوقف ثلاثة مقاصد: فيكون

ينظر: ديوان الحطيئة جروول بن أوس، شرح أبي سعيد السكري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨١م، ص ٣٩، ابن فارس أحمد: الصحاحي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، حققه وقدم له مصطفى الشومبي، منشورات مؤسسة بدران، الطبعة الأولى، ١٩٦٣م، ص ٩٧.

(١) الشاطبي: المقاصد الشافية ١/٦٣٧.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٦/٤٧٦.

لتمام الغرض من الكلام، ولتمام النظم في الشعر، ولتمام السجع في
النثر، ثم إن الوقف إنما يكون على الآخر والأواخر محل التغيير، فغيروا الأواخر
عند الوقف على حسب المقاصد اللفظية أو المعنوية»^(١).

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٥/٨.

المبحث الثاني : مقاصد النحو والنحويين

كما أن للعرب مقاصد في كلامها يجب على كل من يسعى لضبط قوانين لغتها إدراكها، فإن لعلم النحو، الذي يهدف إلى وضع النظام الضابط لكلام العرب، وللنحويين القائمين على ذلك مقاصد أيضاً عرض لها الشاطبي في كتابه، ولا يقل تأثيرها في رسم معالم الدرس النحوي عنده عن أثر مقاصد العرب واضعي اللغة أنفسهم.

لعل أول ما يطالعنا في ذلك تلك الصلة الوثيقة بين النحو والقصد، وبين اللحن الذي هو ضد النحو والعدول عن القصد، فالتلازم حاصلٌ بينهما بما في ذلك المعنى اللغوي لهما، وهو ما لم يُغفل الشاطبي الإشارة إليه؛ ف«أصلُ النحو في اللغة: القصدُ، وهو ضدُّ اللحن الذي هو العدول عن القصد والصواب، والنحوُ قصدٌ إليه، وهو في الاصطلاح: علم بالأحوال والأشكال التي بها تدلُّ ألفاظ العرب على المعاني، ويعنى بالأحوال وضع الألفاظ بعضها مع بعض في تركيبها للدلالة على المعاني المركبة»^(١).

ولتحقيق المقصود من علم النحو، وحتى يستحق المشتغل بالإعراب أن يُسمى نحويّاً عند الشاطبي، عليه أن ينظر فيما يتكلم فيه، «فإن كان المتكلمُ فيه مما قد تقدمت العرب للتكلم به، وحفظ عنهم، لم يحرفه عما نطقوا به، وإن كان مما لم يُحفظ عنهم من التركيب النطقي، إما لأنهم لم يتكلموا به، أو تكلموا به ولم يبلغنا، أو بلغ بعضاً ولم يبلغ بعضاً، أعملنا في ذلك المقاييس التي استقريناها من كلامهم حتى نُوصِلنا إلى موافقتهم، وحتى نقطع أو يغلب على

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١٧/١.

ظنوننا أنهم لو تكلموا بهذا لكان نطقهم كذا، فإذا تحصّل لنا مجاراتهم في ذلك
ومساواتهم كنا جديرين بأن نسمي مُعربين، واستحق المتصف منا بذلك أن
يسمى نحويا، وهذا النوع هو المقصود من علم النحو»^(١).

وللنحويين مقاصد ثابتة واضحة يلتزمونها ويراعونها في ضبط معالم النظام
اللغوي عند العرب، وهذه المقاصد قد يهتدي إليها بعضهم، وقد يغفل عنها
آخرون، وبذلك يتفاوتون في فهم مراد النحويين، ف«ربما يظن من لم يطلع على
مقاصد النحويين أن قولهم: شاذ، أو: لا يُقاس عليه، أو: بعيد في النظر
القياسي، أو ما أشبه ذلك ضعيف في نفسه، وغير فصيح، وقد يقع مثل ذلك
في القرآن فيقومون في ذلك بالتشنيع على قائل ذلك، وهم أولى لعمر الله أن
يُشنع عليهم، ويُمال نحوهم بالتجهيل والتقييح؛ فإن النحويين إنما قالوا ذلك
لأنهم لما استقروا كلام العرب ليقيموا منه قوانين يُحذَى حذوها وجدوه على
قسمين...»^(٢).

والجهل بمقاصد النحويين موقع في زللٍ وسوء فهم، كما حصل لبعض
النحويين، ومنهم ابن مضاء القرطبي الذي أخذ بظاهر اللفظ فشنع على
النحويين في مقاتلهم عن العامل، فرد الشاطبي مذهبه باسطة القول في ذلك،
معقبا بأن ما دعا ابن مضاء لقول ما قال إلا جهله بمقاصد النحويين: «وإنما
بسطة القول فيه لأن ابن مضاء ممن ينسب إلى النحو قد شنع على النحويين
في هذا المعنى أخذا بظاهر اللفظ من غير تحقيق مرادهم، فنسبهم على التقوّل

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/١٩-٢٠.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٣/٤٥٦-٤٥٧.

على العرب وإلى الكذب في نسبة العمل إلى الألفاظ، بل نسبهم إلى مذهب الاعتزال والخروج عن السنة وظلمهم - عفا الله عنه - إذ لم يعرف ما قصدوه. وقد صنف في الرد عليه وفي بيان مقاصد النحويين في هذه الأشياء ابن خروف جزءاً سماه: "تنزيه أئمة النحو مما ينسب إليهم من الغلط والسهو" فإن أردت كمال القول في ذلك فعليك به»^(١).

وحتى يتحقق المقصود من علم النحو، على النحويّ التركيز على ما فيه فائدة كلامية، وما يرشد إلى كيفية التكلم الفصيح، أما ما كان يخلو من ذلك فلا اشتغال به غير مُجْدٍ في مقصود النحو، والأمثلة على ذلك في مطولات النحو خصوصاً كثيرة؛ منها مسألة ما يتعلق به الظرف أو الجار والمجرور الواقعة خبراً، و«مسألة الابتداء وعمله في المبتدأ وحده، أو في المبتدأ والخبر، أو عدم ذلك - أمرٌ لا تنبني عليه فائدة كلامية، فالكلام في ذلك كله وتسويد الأوراق به لا يُجدي في المقصود من علم النحو مزيدياً. قال ابن الحاج فيما علّق على المقرب العصفوري: جملة ما أقوله أنّ كلّ خلافٍ ويَحْتِ في هذه الصناعة لا يؤدّي إلى الوقوف على كَيْفِيَّةِ التكلم فهو فَضْلٌ لا يحتاج إليه، والاشتغال به بطلالة. قال: وقد أُولِعَ المدرِّسون بذلك، وإن لم يكن نافِعاً في تعليم الصغار، فلا اشتغال به اشتغالٌ بما لا يُغني. وأشدّ من نقض الاشتغال به اعتقاد أن ذلك مهمّ ضروريٌّ مُوصِلٌ إلى معرفة حقيقة، مكسبٌ علمًا بكلام العرب»^(٢).

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٦١٩/١-٦٢٠.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٢١/٢. وينظر: ٦١٥/١.

ومقاصد النحو ليست في مرتبة واحدة من حيث الأهمية، فمنها ما هو مهم، ومنها ما هو أقل من ذلك منزلة: «فمن مقاصد النحو ما هو مهم كالذي ذكر في نظمه، ومنها ما ليس بهم كباب التسمية، ومسألة الأمثلة الموزون بها في باب ما ينصرف، وفصل الاستثناء من الاستثناء وما أشبه ذلك»^(١).

كما أن مقاصد النحويين وقدراتهم متفاوتة في تحرير العبارة، والتعبير عن المعنى، ومدى الدقة في ذلك؛ ولذلك يوازن الشاطبي بين ابن مالك وغيره من النحويين في هذا المقصد، مبينا ما يتطلبه ذلك من ضرورة التفريق بين النظر في عبارة صاحب الألفية وفي عبارات غيره من النحويين، ولزوم معاملة كلِّ بحسب مقصده؛ ف«ابن مالك نصّب نفسه في هذه الصناعة لتحرير العبارات واختصارها، ووضعها على الأساليب الحسنة والمنازع المستقربة فيشأخ في مثل هذا، بخلاف غيره ممن لم يلزم إلا الإتيان بالمعنى كيف كان، وعلى أي وجه أمكنت العبارة فيه، وعلى غير تحرز من حشو ولا غيره، فمثل هؤلاء لا كلام معهم في هذه الأشياء للمعرفة بمقاصدهم، كما أنا إذا نظرنا في كتب المتقدمين لا نشاقهم في عباراتهم ولا نتبع ألفاظهم هذا التبع، فإننا إن فعلنا ذلك كنا مخطئين في أخذ كلامهم، متعسفين في تقصيدهم ما قصدوا ما لم يقصدوا، وابن مالك ومن تبع مثل ما تبع معلوم منهم القصد إلى إغماض المعاني في العبارات، وإدراج الكثير منها في اللفظ اليسير، وترك اللفظ لإيهام يكون فيه، واختيار ما

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/١٩٠.

يعطي أصل المعنى من غير تطويل، وما أشبه هذا فنحن نعامل ابن مالك بما نصب له نفسه»^(١).

ومن مقاصد النحويين المهمة عند الشاطبي:

مقصد التخصص: من فقه النحويّ عند أبي إسحاق أن يعلم موضوع العلم الذي نصب نفسه له، وأن يعلم حدوده فلا يتجاوزه إلى غيره، وإذا اضطر إلى ذلك أحيانا فبالقدر الذي يعود بالنفع على علم النحو، فعليه أن يلزم الحذر مما يقع من بعضهم من الخلط بين العلوم، فالنحويّ ليس لغويّاً حتى يعنى بالمباحث اللغوية، وليس بياتياً حتى يعنى بالمباحث التي يُعنى بها علماء البيان، ذاك هو المبدأ العام الذي ألحّ عليه الشاطبي في مواضع كثيرة من كتابه.

فكلام النحويّ في اللغة خروج منه عن صناعته، ومع ذلك فإن هذا الأمر يختلف بحسب ما يقتضيه الحال، فقد يكون مفيداً لعلم النحو إذا كانت القوانين الناظمة مبنية على النقل اللغوي، فلا حرج عندئذ من أن يوليه النحويّ شيئاً من عنايته، أما إذا كان غير ذلك مما لا تعلق له مباشرة بقوانين لغة العرب وضوابطها المقيسة، فليس من الصواب الانشغال به، كما في كلام النحويين في وضع الأدوات، لمن يعقل ولمن لا يعقل، «فهو كلامٌ في وضع لغويّ، لا تعلق له بالنحو، فالظاهر أن الناظم لم يقصده إذ كلام النحويّ في اللغة خروج عن صناعته إلى ما ليس منها، وهو في المخاطبة التعليمية غير صواب. فإن قيل: فإن النحويين يتكلمون كثيراً في معاني الأدوات والألفاظ أفتراهم خارجين عن الصواب بذلك؟ فالجواب: أن كلامهم في معاني الألفاظ في الغالب إنما يكون

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٣٦٧/٨.

لما يعرض لهم من بناء القوانين على النقل اللغوي، أو لأن كلامهم في ذلك يجري مجرى ضبط القوانين، فالأول: نحو قول الناظم وغيره في هذا الباب: إن لحاق الكاف واللام في ذلك، وذلك - (كذا في الأصل، ولعل الصواب: وتلك) - يدل على البعد وتركها يدل على القرب، فمثل هذا ينبني عليه من القياس أن الكاف واللام تلحقان اسم الإشارة قياساً إذا قصدت الإشارة بها إلى البعيد. والثاني: مثل كلامهم في معاني حروف الجر، فإن كلامهم في ذلك من قبيل ضبط القوانين... وقلما يتكلم النحويّ في معاني اللغة على غير هذين القصدين، إلا أن يتصدى لغويّاً محضاً كشرح شواهد سيبويه وأمثله وما جرى مجرى ذلك»^(١).

والزام النحويّ بالحديث عن معاني الكلمات هو إلزام له بما لا يلزم؛ بخلاف اللغوي الذي يجب عليه النظر في ذلك وفاءً بما نصب نفسه له، ومن ذهب إلى إلزام النحويّ بشيء من ذلك فإن مسعاه مؤدّب لا محالة إلى التداخل اختلاط العلوم بعضها ببعض وعدم التمييز بينها، ولا يفتأ الشاطبي يذكّر بذلك في مواضع متفرقة من كتابه، فقد ردّ على من يُلزم النحويّ بأن يعرض لتفسير معاني الحروف ويعدّ ذلك تخليطاً بين العلوم: «ولا شك أن هذه نحلة اللغوي لا نحلة النحوي من حيث هو نحويّ، فمن تعرض لتفسير معاني الحروف، وصيّرهما كالأمر الضروري في صناعة النحو، فليتعرّض لتفسير معاني الأسماء

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/٤٠٤-٤٠٥.

والأفعال، وحينئذ يصير لغويًّا لا نحويًّا، أو ليترك تفسير الجميع حتى يكون نحويًّا فقط، وهو الأحقُّ؛ لأن غيره تخليط لبعض العلوم ببعض»^(١).

وليس من مقصد النحوي أيضاً أن يصرف عنايته على المعاني بل موضوعه الألفاظ والمباني ونظام تركيبها في الكلام المنقول عن العرب لضبط قوانينه، فليس من غرض النحوي ولا من مقصده أن يتجاوز صناعته النحوية للعناية بمباحث علم المعاني، وإذا دعت الحاجة إلى شيء من ذلك فبالقدر الذي يخدم علم النحو ليس أكثر، وكأن النحويين «تركوا النظر في لحظ المعاني والمقاصد وأحالوه على أهله. وربما وُجد هذا للنحويين في مواضع، كما رأيتهم يميزون في تقديم المفعول على الفاعل والفعل وتأخيره عنهما، ويميزون في حذف المفعول وإثباته وما أشبه ذلك اعتباراً بالصلاحية اللفظية، فإذا جاء أهل نظر المعاني أوجبوا كثيراً مما يميزه النحويون أو منعهو البتة، وذلك بحسب المقاصد ومقتضيات الأحوال في أداء المعاني»^(٢).

فاعتبار المقاصد البيانية وظيفه البيانيّ وليس على النحويّ اعتبار ذلك من حيث هو نحويّ^(٣)؛ لأن النحوي يتكلم في أصل الوضع العربي، أما معاني الوضع العربي ومقاصدها فوظيفة البيانيّ لا النحويّ^(٤). ففي مسألة حذف المفعول مثلاً أشار الشاطبي إلى أن ابن مالك أطلق القول في سبب الحذف،

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٦/٣٣٤.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ١/٦٤.

(٣) ينظر: الشاطبي: المرجع السابق ٤/٦٨٤.

(٤) ينظر: الشاطبي: المرجع السابق ٣/١٥٩.

ولم يعيّن مقصد المتكلم في هذا الحذف؛ لأن ذلك مما يُعنى به أهل المعاني لا النحويون الذين يُعنون بأصل الوضع، ف«لم يعتبر - أي: ابن مالك - ما يقصده المتكلم في ترك ذكره من تضمين الفعل معنى فعل لازم، أو قصد المبالغة أو اعتبار بعض الأسباب الباعثة على ترك ذكر الفاعل في: ضرب زيد، ونحوه فإن ذلك كله طارئ على أصل الوضع، وكلام النحويين ونظرهم إنما هو في أصل الوضع، أما البيانيّ فينظر في مقاصد الحذف بعد تسليم نظر النحوي، إذ لا تنافي بينهما»^(١).

ووظيفة النحويّ والبيانيّ محدّدة للأحكام والقواعد الضابطة للكلام عندهم ومؤثرة فيها، وما ذلك إلا لاختلاف مقاصدهما؛ فالنحويّ كثيراً ما يخيّر بين أمرين أو أكثر لا يخيّر البيانيّ بينها، بل يوجب أوجه التّخيير، كلُّ وجه في سياق يختص فيه، لا يدخل فيه الآخر^(٢).

وتأكيد الشاطبي في مواضع كثيرة من كتابه على ضرورة تمييز الصناعة النحوية عما داخلها من العلوم الأخرى، وإلحاحه على وجوب إدراك موضوع علم النحو والتقيّد به، وعدّ ذلك مقصدا مهما من المقاصد التي يجب أن يحرص عليها النحويّ، لا تخلو هذه الدعوة - في ظاهرها على الأقل - من دقة وصرامة علمية يمكن أن تعود بالنفع على الدرس النحويّ، لكن الذهاب بعيداً في الفصل الكامل الذي لا يخلو من التعسف أحيانا بين هذه العلوم التي تشترك جميعها في موضوع البحث، وهو اللغة، قد لا تكون نتائجه محمودة، فالتلازم

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١٥٩/٣.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٢٤٦/٥.

بين اللفظ والمعنى أمر ثابت لا يمكن إنكاره، فاللفظ والبناء جسد، والمعنى روحه، ولا سبيل إلى الفصل بين الجسد والروح التي تبت فيه الحياة، بل إن تأثير كل منهما في الآخر ظاهر، وهو أمر لا يجمله من أوتي أدنى اطلاع على الاستعمال اللغوي؛ «فكل دراسة لغوية - لا في الفصحى فقط، بل في كل لغة من لغات العالم - لا بد أن يكون موضوعها الأول والأخير هو المعنى وكيفية ارتباطه بأشكال التعبير المختلفة، فالارتباط بين الشكل والوظيفة هو اللغة وهو العرف وهو صلة المبنى بالمعنى»^(١).

إضافة إلى ذلك فإن المطلوب من النحويّ في كثير من الأحيان ليس تحديد ما هو واجب أو ممتنع، أو ما هو فصيح وما يضاده في الاستعمال اللغوي بناء على ما ورد عن العرب في ذلك فحسب، بل قد يتطلب الأمر أحيانا التمييز بين أفصح الفصيحين وأقبح القبيحين في الاستعمال اللغوي؛ إذ الفصاحة فصاحات والقبح درجات، وفي كثير من الأحيان يتوقف ضبط ذلك ليس على النقل والرواية للألفاظ والمباني فحسب، بل على المعاني الدالة عليها، مما يجعل الفصل الكامل بين اللفظ والمعنى أمرا متعذرا، وهو ما يؤكد على ضرورة مد جسور التواصل بين العلوم التي تعنى بالمباني وتلك التي تعنى بالمعاني بشرط عدم الخلط بينها، فعلى كل ذي علم أن يحرص على أن لا تكون عنايته بما له صلة بعلمه من العلوم الأخرى على حساب علمه الأصيل.

(١) تمام حسان: اللغة العربية معناها ومبناها، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م،

مقصد البحث عما يطرد ويقاس: من مقاصد النحو والنحويين الأخرى المهمة التي عُني بها الشاطبي في مواضع عدة من كتابه أن غرض النحويّ ليس في البحث فيما شدّ وندر، بل فيما اطّرد وانقاس من الكلام؛ فالنحويّ عنده «لا كلام له في الأمور السماعية إلا بالعرض، والمقصود بالذات هو ما تعلق به القياس»^(١). وللنحويّ أن ينبه على ما كان موقوفاً على السماع، لكنه إن لم يفعل ذلك فلا يعدّ تقصيراً في حقه، وقد أبان الشاطبي ذلك عند تعليقه على ما فعله الناظم باقتصاره على إيراد أربعة ألفاظ ملحقه بالمتنى، وهي: كلا وكلتا واثنان واثنان، ولم يورد غيرها مما هو مسموع عن العرب، فعلق الشاطبي على ذلك، بأنه «غير مقيس، وإنما هو موقوف على السماع، فلو لم ينبه على شيء منه لما لزمه اعتراض؛ لأنّ النحوي لا يتكلم إلا فيما كان مقيساً خاصة»^(٢).

والنحويون ليس سواء في التزامهم بهذا المقصد؛ فمنهم من لا يقتصر على ما يكون مقيساً مطرداً من الكلام، بل يذكر ما نُقل عن العرب وإن كان غير مطرد وغير مقيس، وذكر ذلك عند الشاطبي ليس من باب علم النحو، بل يذكره بعض النحويين لكونهم لغويين، وغير هؤلاء يقتصرون على إيراد ما كان مطرداً يقبل القياس والتعميم، وكلا الطريقتين صواب عند الشاطبي. وهو ما يؤكده قوله عند حديثه عن أحكام النسب، حيث بيّن أن التغيير الحاصل للمنسوب إليه على ضربين: أحدهما تغيير يطرد وينقاس، والآخر مقصور على

(١) الشاطبي: المقاصد الشافية ٩/١٣٠.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ١/١٧١.

السمع ولا يُعلم له اطراد؛ «فأما الأول: فهو الجزء الذي يجب على النحويّ التعرض له من حيث هو نحويّ، وهو الذي أخذ الناظم في الكلام عليه، وأما الثاني فليس للنحويّ من حيث هو نحويّ، وإنما هو للُّغويّ؛ إذ كان شأن النحويّ أن يتكلم فيما اطرّد لا فيما خرج عن باب الاطراد، فإذا تكلم على المطرّد علم أن ما خرج عنه مقصور على السمع، فلذلك لم يتعرض له الناظم لا سيما في هذا المختصر، وإنما أشار إليه آخر الباب إشارة على عاداته في الإشارة إلى الشذوذات، وقد تعرض النحويون لذكر بعض هذا الذي لم يطرّد، وأولهم في ذلك سيبويه، واتبعه أرباب المطولات، واقتدى بهم بعض أرباب المختصرات كأبي القاسم الزجاجي وغيره، وهم في ذكر ذلك لغويون لا نحويون، فالناظم بقي على طريقته لم يتعدها، وغيره أنس بذكر بعض المسموع على جهة التمثيل والتوجيه لما سُمع، وكل في طريقته على صواب»^(١).

والمواضع التي أكد فيها الشاطبي على هذا المقصد كثيرة؛ منها - إضافة إلى ما سبق - ما أشار إليه عند حديثه عن حكم إثبات نون الوقاية بالحرفين (مِنْ) و(عَنْ)، فقال معلقاً على عبارة ابن مالك في الخلاصة: "واضطراراً خففاً مئّي وعئّي": «يعني أن بعض من تقدم من العرب اضطرّ في الشعر فخفف نون (مئّي) و(عئّي)، وذلك التخفيف عبارة عن عدم لحاقهما النون الوقائية،... وقد استلزم كلامه وحكايته أن عدم إلحاق النون لها ضرورة، أن يكون الإلحاق لهما هو اللازم في الكلام والذي لا يعدل عنه إلى غيره، وهذا هو المقصود من كلامه لا الإخبار عما جاء ضرورة، لأن حكايته للضرورات ليست إلا بحكم

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٧/٤٣٤-٤٣٥.

التبع؛ لأن قصد النحوي القياس، ولكنه أتى بالعبارة على غير الأسلوب المقصود، اتكالا على فهم المعنى»^(١).

وعند حديثه عن إغناء صيغة (فَعَّال) عن النسب باستعمال الياء المشددة، كأن يقال: زجاج بدلا عن زجاجي، حيث ذكر ابن مالك أن ذلك مقبول وسائغ عند العرب، علق الشاطبي على ذلك بأن التصريح بالقبول «إمّا أن يعني أن النحويين قبلوه من حيث هو سماع ولا يقاس عليه، وإما أن يعني أنهم قبلوه وأخذوا بمقتضاه وقاسوا عليه. فلو أراد الأول لم يكن فيه فائدة؛ إذ الإخبار عن الشذوذات بأنها قبلت نقلا كما جاءت، لا محصول تحته بالنسبة إلى صنعة النحويين أهل القياس... بخلاف ما إذا أراد أنهم قبلوه في القياس وأخذوا به، فإن في هذا أجلّ فائدة لهم للإخبار بأن مثل هذا ليس عندهم من السماع المهمل الذي لا يعتمدون عليه، بل هو معتمد عليه مبني على محموله»^(٢).

فغاية ما يسعى إليه النحوي وما تقتضيه مقاصد صناعته البحث فيما ينقاس وتضبطه القوانين العامة، وهو ما أعاد الشاطبي التأكيد عليه في باب التعجب، حيث يعرض النحويون - ومنهم ابن مالك - للحدِيث مفصّلا عن التعجب المدلول عليه بالصيغتين (ما أفعله)، و(أفعل به) دون غيرهما من الصيغ الأخرى المفيدة لمعنى التعجب؛ وإنما فعلوا ذلك بحسب الشاطبي لأن الصيغ الأخرى «غير منضبطة لقانون حاصر، ولا منضمة بقياس قاض من وجهين: أحدهما أنها إنما جاءت مؤدّية معنى التعجب على غير أطراد يُقاس على مثله،

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/٣٣٥.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٧/٥٨٩.

فصارت من قبيل المسموع الذي لا يقاس عليه، إلا (فَعُل) ... والثاني أن معنى التعجب في أكثرها ليس بالصيغة والبنية والوضع الأصلي، وإنما هو في الأكثر مفهوم من فحوى الكلام وبساط التخاطب. وإذا كانت دلالتها على التعجب من خارج، ولم تنضب لصيغ معيّنة مطّردة لم يعتبرها، من جهة أن قصد النحويّ عقد القوانين فيما يمكن عقدها فيه... ونظير هذا باب (التوكيد) حين تكلموا فيه على الألفاظ المخصوصة كالنفس والعين وأخواتهما، وتركوا التبويب على ما عداها من عبارات التوكيد وأدواته؛ لأن تلك الألفاظ المختصة منضبطة للدخول تحت القوانين، وما سواها لا ينضب في الأكثر، ولا يجري على مهَيِّع واحد»^(١).

والتأكيد على هذا المقصد المهم من مقاصد النحويين ليس صنيع الشاطبي فحسب، بل هو مسبوق إليه ومنبّه عليه منذ المراحل المبكرة لنشأة علم النحو، ثم توالى التذكير به والتأكيد عليه على تعاقب العصور، ولعل من أقدم ما نُقل صريحاً في ذلك ما رُوي عن عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي (ت ١١٧هـ) الذي وُصف بأنه أول من بعج النحو ومد القياس والعلل^(٢)؛ فقد جاء في كلامه الذي أجاب به تلميذه يونس بن حبيب (ت ١٨٢هـ) وقد سأله إن كان سمع أحداً يقول (الصويق) بإبدال السين صاداً؟ فرد بقوله: نعم، عمرو بن تميم تقولها. ثم أضاف موجهاً: وما تريد من هذا؟ عليك بباب يطرد وينقاس^(٣).

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٤/٤٣٧-٤٣٨.

(٢) ينظر: الجمحي محمد بن سلام: طبقات فحول الشعراء، تحقيق محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة المملكة العربية السعودية، د. ت، ص ١٤.

(٣) ينظر: المرجع السابق، ص ١٥.

فأولى ما يعتني به النحويّ - بحسب ابن أبي إسحاق - القواعد العامة المطردة
الناظمة لكلام العرب، لا الجزئيات والاستعمالات غير المطردة التي قد لا يحيط
بها الحصر. ولكن مع ذلك درج النحويون على الإشارة إلى هذه الاستعمالات
التي لا يضبطها قانون عام، مع اختلافهم في القياس على هذا المسموع جوازاً
ومنعاً، ولعلمهم في إيراد تلك الاستعمالات زيادة إيضاح اعتماداً على مفهوم
المخالفة.

المبحث الثالث : مقاصد الناظم والشارح

ابن مالك والشاطبي كلاهما من النحويين، وما دعانا لتخصيص مبحث نسعى فيه لبيان ما أشار إليه أبو إسحاق من مقاصد حُصِّ بها ابن مالك، وأخرى عُني هو ببيانها في شرحه؛ إلا أنّ مدار حديث الشاطبي - كما هو معلوم - في كتابه (المقاصد الشافية) حول منظومة ابن مالك المشهورة (الخلاصة الكافية) شرحاً وبياناً؛ فكان منتظراً أن يخص صاحب المنظومة بمقاصد دلت عليها عباراته والأمثلة التي ذكرها في منظومته، إضافة إلى مقاصد التزم بها وسعى لتحقيقها الشارح نفسه في شرحه المبسوط لهذه المنظومة، وهو أوسع شرح لها. فلا تخلو كلمة أو عبارة أو مثال أو أسلوب في الخلاصة إلا كان معبراً عن قاعدة من قواعد اللغة، أو مقصد من المقاصد التي أراد الناظم الإشارة إليها؛ ذلك ما وقف عليه الشاطبي وقرره في قوله: «قلما تجد في هذا النظم لفظة إلا وهي تحتوي على معنى أو معانٍ ولا تجد فيها لفظة ذكرها فضلٌ، ولا أسلوباً خالياً من القصد الحسن والتنبية على غور مسألةٍ إلا قليلاً حسب ما تراه منبهاً عليه»^(١). وكثيراً ما يصف الشاطبي مقاصد ابن مالك بأنها مقاصد حسان، كما في قوله: «وهذا أيضاً من مقاصد هذا النظم الحسان التي قلما يُتَقَطَّن لها»^(٢)، وفي موضع آخر: «وهذا من المقاصد الحسان اللائقة بابن مالك رحمه الله تعالى»^(٣).

(١) الشاطبي: المقاصد الشافية ١/٣٩٣.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٧/٣٣٧.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ٤/٢٣١.

ومن مقاصد الناظم المهمة التي أكد عليها الشاطبي:
مقصد الإحاطة بمقاصد النحو: نص ابن مالك صراحة على أن منظومته
اشتملت على مقاصد النحو كلها، وذلك في قوله في مستهل أرجوزته:
وأستعين الله في ألفيِّه مقاصدُ النحوِ بها مَحْوِيَّه^(١)

وهذا التنصيص من ابن مالك كان محل نظرٍ من الشاطبي، حيث أفاد استعماله لصيغة العموم أن قصيدته لم تترك شيئاً من مقاصد النحو ومهمّاته إلا احتوته، وهو ما لا يمكن التسليم به على ظاهره، خصوصاً أنه لم يعرض لبعض المهمات من النحو، فقد ناقصه بعض الأبواب؛ كباب القسم وباب التقاء الساكنين، وناقصه بعض الفصول والمسائل؛ كمسألة الفصل بين المضمرات، ومسألة دخول الفاء في خبر المبتدأ، ومسألة الموصولات الحرفية، ومسألة الأمثلة الموزون بها من الأعلام، ومسألة التأريخ، ومسألة (أي) التفسيرية، وحروف التنبية والجواب، وغير ذلك من الأبواب والمسائل التي يتناولها النحويون بالدرس^(٢). ليس ذلك فحسب، بل إن ما صرح به في مستهل أرجوزته يتعارض مع قوله في آخرها:

وما بجمعه غنيت قد كَمَلْ نُظْماً على جُلِّ المُهمّات اشتمل^(٣)

(١) ابن مالك: ألفية ابن مالك في النحو والتصريف المسماة الخلاصة في النحو، ص ٦٨.

(٢) ينظر: الشاطبي: المقاصد الشافية ١/١٨، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٤٥، ٥٨٦/٢، ١٧٩/٦، ٢١٨، ٤٠/٨، ٤٨٣.

(٣) ابن مالك: ألفية ابن مالك في النحو والتصريف المسماة الخلاصة في النحو ص ١٨٨.

حيث صرح بأن أرجوزته اشتملت على جلّ المهمات وليس على جميعها، ومهمات النحو ومقاصده متقاربان من حيث المعنى، وقد رجح الشاطبي أن ما يصدق على الأرجوزة هو الأمر الثاني وليس الأول، أي أنها احتوت مهمات النحو ومقاصده وليس جميعها. على أنه رأى أن لا تعارض ولا تنافر بين كلام ابن مالك في أول الأرجوزة وما ذكره في آخرها، بل هما متوافقان، حملاً لكلامه على المجاز، ف«المهمات ليس بمرادفة للمقاصد؛ لأن المقاصد أعم من المهمات لانقسامها إلى المهم وغيره، فمن مقاصد النحو ما هو مهم كالذي ذُكر في نظمه، ومنها ما ليس بمهم كباب التسمية، ومسألة الأمثلة الموزون بها في باب ما ينصرف، وفصل الاستثناء من الاستثناء وما أشبه ذلك، إلا أنه يبقى وجه إتيانه بلفظ العموم، مع أنه لم يتكلم إلا على الجُلّ من المقاصد، بل على الجُل من مهماته، وذلك سهل؛ لأن العرب قد تطلق لفظ الكل على الجُل فتقول: جاءني أهل مصر، إذا جاءك جُلهم أو رؤساؤهم، وأهل مصر صيغة العموم كمقاصد النحو»^(١). ثم انتهى الشاطبي لتقرير أن الخلاصة اشتملت على الضروري من علم النحو، وقد حاز ابن مالك الشرف بتمكّنه «في هذا النظم من الإتيان بجلائل النحو وما يليها خصوصاً»^(٢).

مقصد الاختصار: أشار ابن مالك في مستهل أرجوزته إلى المنهج الذي سلكه فيها، فقد راعى فيها الاختصار في اللفظ، وذلك في قوله:

(١) الشاطبي: المقاصد الشافية ١٨/١-١٩.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ١٧٢/١.

تُقَرَّب الأَقْصَى بِلَفْظٍ مَوْجَزٍ وَتَبْسُطُ البَدَلِ بَوَعْدِ مُنْجَزٍ^(١)

وإنه لكما قال، كما يقرر ذلك الشاطبي، فأرجوزته جمعت «أشتات المعاني الكثيرة في اللفظ اليسير، إشارة منه إلى الاختصار الذي نحاه مما بُعد على غيره جمعه من المعاني الكثيرة قربه هو باللفظ الموجز، وإنه لكما قال؛ فإنه يأتي بالقانون الواحد في الألفاظ اليسيرة، يضبط به ما يأتي به الأقدمون من النحويين في ورقة أو ورقتين، وليس في هذه الأرجوزة في الغالب لفظة لغير معنى، ولا لمجرد ضرورة وزن أو قافية، بل كل لفظ فيها تحته معنى أو معانٍ، فقد أخلاها من الحشو إلا نادراً»^(٢). ولا يفتأ الشاطبي يذكر بهذا المقصد الظاهر من ابن مالك في مواضع عدة من كتابه، كما في قوله: «وهذا حسن من التنبيه في حسن من الاختصار لا تنبو مقاصده عن مثله، وفي هذا النظم من هذا القبيل أشياء»^(٣).

على أن حرص ابن مالك على مقصد الاختصار لم يكن على حساب تحقيق مقصد الفهم والبيان، ولا على حساب استيفاء حصر القوانين، فقد عقب الشاطبي على كلام الناظم في أحد المواضع بأنه جمع بين الحسنيين: الاستيفاء والاختصار، فقال عنه إنه «كان أكثر فائدةً وأقرب إلى مقاصد الناظم في الحصر والاستيفاء للقوانين مع الاختصار»^(٤).

(١) ابن مالك، ألفية ابن مالك في النحو والتصريف المسماة الخلاصة في النحو ص ٦٨.
(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٢١/١. وينظر: المرجع نفسه ٢٨٤/١، ٣١٦، ٣٥٦، ٥٣٥، ٤٦٦/٧، ٣٢٧/٨.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ٣٦٧/٣.

(٤) الشاطبي: المرجع السابق ٤٦٦/٧.

ومن لوازم الاختصار ما أطلق عليه أبو إسحاق: إغماض المعاني في العبارات، فقد وازن الشاطبي بين مقاصد ابن مالك ومن سلك مسلكه وغيرهم من النحويين الذين لم يكن همّهم إلا «الإتيان بالمعنى كيف كان وعلى أي وجه أمكنت العبارة فيه، وعلى غير تحرّز من حشو ولا غيره، فمثل هؤلاء لا كلام معهم في هذه الأشياء للمعرفة بمقاصدهم، كما أنا إذا نظرنا في كتب المتقدمين لا نشاقهم في عباراتهم ولا نتبع ألفاظهم هذا التتبع فإننا إن فعلنا ذلك كنا مخطئين في أخذ كلامهم متعسفين في تقصيدهم ما قصدوا ما لم يقصدوا»^(١).

أما ابن مالك ومن سلك منهجه من النحويين، فـ«معلوم منهم القصد إلى إغماض المعاني في العبارات وإدراج الكثير منها في اللفظ اليسير وترك اللفظ لإيهام يكون فيه واختيار ما يعطي أصل المعنى من غير تطويل وما أشبه هذا، فنحن نعامل ابن مالك بما نصب له نفسه»^(٢).

ولتحقيق مقصد الاختصار اختار الناظم الالتزام بتحقيق مقصد آخر يساعد على ضبط القوانين واستيفائها مع الاختصار، وهو التقييد بالمثال واعتباره في ضبط القوانين، وقد ذكر الشاطبي أن ذلك كثير عند ابن مالك، وهو أشهر من أن يُدَلَّ عليه عنده^(٣). وقد عبّ الشاطبي على كلام ابن مالك وإكثاره من إيراد الأمثلة في باب العلم فقال: «فهذا الذي قصد الناظم رحمه الله بتكثير الأمثلة وتنويعها، وعادته أن يأتي بالأمثلة فيستغني بإشارتها عن تقرير

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٣٦٧/٨.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق.

(٣) ينظر: الشاطبي: المرجع السابق ٦٢٦/٤، ٢٧٤/٥.

المسائل والضوابط، قصدا للاختصار»^(١). وفي موضع آخر أشار إلى أثر التقييد بالمثل على تحقيق مقصد الاختصار مع استيفاء القوانين وشروط المسائل، يقول: «وقد يأتي بالمثل ليستقرئ منه شروط الباب أو قانونه حرصاً على قلة الألفاظ وكثرة المعاني»^(٢).

ومقاصد الناظم التي أوردها الشاطبي أكثر من أن يحاط بها في هذا الموضوع الضيق، إضافة إلى المقاصد السابقة ذكر الشاطبي أن من مقاصد الناظم أيضاً: **مراعاة حال المتعلم**، فإذا كان مبتدئاً أو من يليه، سعى لتقريب المسائل منه وتوضيحها بأوضح أسلوب، ف«مقصود الناظم إنما هو التقريب على المبتدئ ومن يليه، والتبيين بأوضح ما يمكن»^(٣). ويستحسن الشاطبي هذا المقصد من ابن مالك مشيراً إلى أنه مسلك يحرص عليه غيره من النحويين من ذوي الفضل، ومن هؤلاء النحويّ الأندلسي الملقب بالأستاذ أبو علي الشلوبين (ت ٦٥٤هـ) الذي يروى عنه أنه كان يشرح مسألة من المسائل النحوية ف«ذكر عن بعض النحويين أن من مطرد المقصور ما كان على وزن فعلى جمعاً نحو: قتلى ومرضى وجرحى ونحو ذلك، فلم يرتض الشلوبين هذا العقد قال: لوجود مثل قصباء وحلفاء في الجمع قال: فإن قلت ذلك اسم جمع وهذا جمع، فالجواب: أنه لا يبين الفرق بين اسم الجمع والجمع في هذا إلا لمن قتل هذه الصناعة علماً.

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/٣٥٧.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ١/٢١١.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ١/٣٥.

قال: فالإحالة للناشئين أو المتوسطين على ذلك خطأ^(١). وعقب الشاطبي على مقالة الشلوبين مثنياً بقوله: «وهذه من الشلوبين نزعة عالم رباني لا يحمل الأمور فوق ما تحتمله»^(٢). كما أثنى الشاطبي على شيخه أبي عبد الله البلنسي (ت ٧٨٢هـ) الذي لقبه بالأستاذ الفقيه لما تميز به من مراعاة حال القراء والمتعلمين: «وكان شيخنا الأستاذ أبو عبد الله البلنسي - رضي الله عنه - في هذا العلم عارفاً بطرق أئمتة المتأخرين، عالماً بمقاصدهم فيه، وكان من طرق تعليمه بيان المقاصد بحسب القارئ من الابتداء والانتهاء، مرشحاً لفهمه، مدرياً له، وموقظاً لفكره لاقتناص الجواب وإيراد السؤال»^(٣).

ومن مقاصد الناظم أيضاً التنبيه على مسائل الخلاف، والتعليل لكثير من الأحكام والضوابط والشروط، إضافة إلى عنايته بالحجج والأدلة؛ فحرصه على الاختصار لم يمنعه من الإشارة إلى مسائل عديدة مختلف فيها، فقد كان «من عاداته التنبيه على مسائل الخلاف، وعلى ارتضاء ما يرتضيه من الأقاويل»^(٤). وقد قسم الشاطبي هذه المسائل المختلف فيها قسمين: فمنها ما ينبني على الخلاف فيه ثمرة لها أثر في الأحكام الكلامية، والآخر لا ينبني عليه إلا أمر اصطلاحي وتحقيق صناعي، وما يجب العناية به هو الأول بحسب الشاطبي، أما الثاني «فالكلام فيه حسب ترجيح ما رجح الناظم وجلب الأدلة

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/٣٦.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ٩/٤٨٨.

(٤) الشاطبي: المرجع السابق ٢/٢٠.

عليه إنّما هو من جهة ما يلزم الشارح من بيان مقاصد الكلام المشروح، والنزول إلى مقام صاحبه، لبيان ارتضاء ما ارتضاه، وتزييف ما زيّفه، لا من جهة أن تنبني عليه فائدة»^(١). كما أنه لم يغفل جانب التعليل وذكر الحجج في كثير من المواضع في خلاصته، ف«الناظم لم يقتصر في كثير من هذا الكتاب على مجرد النقل الذي لا يشوبه تعليل، ولا أضرب عن ذكر الخلاف والإشارة إلى الترجيح، بل نبه على التعليل، ورمز إلى الأخذ بالدليل، وأرشد إلى أن لبسط العلل فيه موضعا، ولإلداء بالحجج وفصل القضايا بين المختلفين فيه مجالا متسعا»^(٢). وفي غالب الأحيان تكون مقاصد ابن مالك بيّنة، تدل عليها عبارته دلالة ظاهرة، وفي أحيان قليلة يتطلب إدراك مقاصده أعمال فكر وتدبر لحفائها، وهو ما لاحظته الشاطبي عندما وصف بعض هذه المقاصد بالحفاء، كما في قوله: «وما أوهم خلاف ذلك فدليل على الجواب وليس إياه، على ما مضى تفسيره. ولا يبعد أن يقصد الناظم هذا التفسير الأخير، كما تقدم في نظائره من المقاصد الخفية»^(٣).

ومع أن تعقبات الشاطبي لابن مالك ليست بالأمر الشائع في كتابه، فإنه لم يغفل توجيه شيء من النقد لبعض مقاصد الناظم، ويعود هذا النقد غالبا لقصور عبارة ابن مالك عن إفادة المقصد الذي أرادته، مما يدعو الشاطبي إلى اقتراح عبارة أخرى يراها أوفى للتعبير عن المعنى المراد، كما في قوله معلقاً على

(١) الشاطبي: المرجع السابق.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٤٨٦/٩.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ١٢٥/٦.

عبارة ابن مالك: والذي اسما قد جُعِلَ: «جُعِلَ هنا بمعنى صُيِّرَ، أي: لم يكن اسماً ثم صار اسماً، وهذا اللفظ غير مبين للمقصود، لأن أذرعات مثلاً لم يكن غير اسمٍ، ثم صُيِّرَ اسماً، بل هو اسم في الحالتين معاً، حالة العَلَمِيَّة وقبل ذلك، فكان الأولى به أن يقيده لفظه فيقول: والذي اسما علماً قد جُعِلَ أو والذي نقل إلى العَلَمِيَّة، أو ما كان نحو هذا، ليظهر مقصوده»^(١).

مقاصد الشارح:

صرّح الشاطبي بمقاصد عدّة حددت منهج عمله ومعالم الدرس النحوي عنده في كتابه (المقاصد الشافية)؛ ومن هذه المقاصد:

مقصد الشرح والبيان وتوجيه كلام ابن مالك: وقد أثبت ذلك في العنوان الذي اختاره لكتابه الذي أراده أن يكون شرحاً وبياناً لمنظومة (الخلاصة الكافية)، وقد نص على هذا المقصد في أول الكتاب عند حديثه عن سبب تأليفه، والغاية المرجوة منه، فالكتاب مؤلف استجابة وتحقيقاً لرغبة بعض من يجب على الشاطبي إسعافه، ولا يسعه خلافه، حين أشار عليه أن يقيده «على أرجوزة الإمام العلامة أبي عبد الله بن مالك الصغرى وهي المسماة ب(الخلاصة) شرحاً يوضح مشكلها، ويفتح ويرفع على منصة البيان فوائدها، ويجلو في محك الاختيار فرائدها، ويشرح ما استبهم من مقاصدها، ويقف الناظر فيها على

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٢١٢/١. وينظر: ٢٢٥/١، ٢٩٧، ٢٦٣/٣، ٢٧٣/٤، ٥٠٥، ٢٥٦/٥، ١٩٤/٦، ٣٨٦/٧، ٤٨٠/٨، ١١٤/٩.

أغراضها من مراددها، من غير تعرّض إلى ما سوى هذا الغرض، ولا اشتغال عن الجوهر بالعرض»^(١).

فالمقصد الأساس للشاطبي في الكتاب هو الالتزام بنص الراجز والاقتصار على شرح كلام ابن مالك وتوجيهه والانتصار والترجيح لمذاهبه، فلم يكن غرضه التوسع في تحقيق المسائل وإطالة النفس في دراستها، وقد كرر التذكير بهذا المقصد في مواضع عدة من كتابه، كما في قوله: «ولولا أن القصد توجيه ما ذهب إليه في هذا النظم المتعرّض لشرح مقاصده دون النظر في تحقيق المسائل على الإطلاق، لبيّنت ذلك، ولكنني التزمت الانتصار لمذاهبه والترجيح لها على غيرها ما قدرت على ذلك. فإذا لم أجد في انتحاله للإصابة مذهبا صرحاً بما هو الحقّ عندي وعند أئمة هذا الشأن. فهذا هو القصد هنا»^(٢). وفي حديثه عن أحكام الوقف شرح ما ذكره الناظم، ثم عقب على ذلك بأن هذه المسائل «الكلام فيها يطول، ولو كان في لفظ الناظم ما يشير إلى شيء من ذلك لاستوفيت النظر فيه، على حسب ما يحتمله الشرح، ولكنه سكت عنه اتكالا على فهم بقائه على أصله، فمن هذه الجهة أشرت إلى ما أشرت إليه، والله الموفق»^(٣). وفي موضع آخر يقول بعد أن شرح ما ذكره صاحب الخلاصة: «ولم يتكلم الناظم على شيء مما يتعلق بهذه الأبنية من الأحكام غير ما ذكره

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/١-٢.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٢/١٨٤.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ٨/٣٨.

في باب أبنية المصادر، وأبنية أسماء الفاعلين، فتركت ذكر ما لم يذكره على الشرط الملتزم في هذا الكتاب»^(١).

على أن هذا المقصد لم يمنع الشاطبي من أن يضمن كتابه فوائد وأسراراً قد لا يجدها الباحث في غيره من الكتب، أو قد يعثر على شيء منها دون أن تكون العبارات والمعاني المدلول بها عليها واضحة وضوح ما عليه الأمر عند الشاطبي، فمطالع الكتاب واقف - كما يقول صاحبه - «على كثير من أسرار علم اللسان، ودقائق سيبويه وغيره من علماء هذا الشأن، التي من قصر إدراكه دونها لم يحل في هذا العلم بطائل، ومن ضاق فهمه عنها فاسم الإمامة عنه زائل، إلى ما تضمنه من حل كثير من عقد كتابه "التسهيل" ومشكلاته، وفك معنياته، وفتح مقفلاته. على أنني بكلامه استدلت على كلامه، وبنوره اهتديت في بيده استبهامه إلى رفع أعلاه»^(٢).

ومع أن الشاطبي لم يخف إعجابه بابن مالك في مواضع من كتابه، فإنه لم يكن متصوراً منه لما بلغه من منزلة علمية أن ينتصر لابن مالك على غير بصيرة، أو تقليداً دونهما تبصّر، بل كان ذلك منضبطاً بضوابط ظاهرة، منها: عدم مخالفة ما أجمع عليه علماء الصنعة، وأن يكون لقوله توجيه يمكن أن يحظى بشيء من القبول، أما إذا لم يجد أبو إسحاق لما ذهب إليه ابن مالك مساعداً في المنقول ولا في المعقول، أو كان خطأه واضحاً جداً، ولا سيما إن كانت

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٢٧٥/٨.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٤٩٤/٩.

المسألة عنده أصلاً يطرد في أبواب كثيرة^(١)، فلا مجاملة في الحق والعلم عندئذ، ولا سبيل إلا ببيان ما يراه صواباً في المسألة، كل ذلك مع الالتزام بأدب الخلاف الواجب الذي حرص الشاطبي على الالتزام به خصوصاً مع أهل العلم والفضل، لذلك قيد مسلكه بأن يكون «غير مزدر به ولا منتقص له، علماً بأن من كلام الناس المأخوذ والمتروك، إلا ما كان من كلام النبوة»^(٢).

مقصد الاختصار غير المخل بالبيان: كما كان ذلك مقصداً ظاهراً للناظم، كما تبين من الأسطر السابقة، فإن الشارح أيضاً سلك المسلك نفسه، وسعى لتحقيق المقصد ذاته، فهو غرض مشترك بينهما؛ لذلك أعرض عن بسط القول في كثير من المسائل وتحقيقها إلا بالقدر الذي يقتضيه شرح عبارة الناظم، وفي الاقتباسات القريبة السابقة دلالة واضحة على ذلك، وكثيراً ما يعرض عن بسط القول في مسألة من المسائل أو تحقيقها لأن ذلك موقع في الإطالة وناقض للغرض الذي من أجله وضع الكتاب، وهو الاكتفاء بشرح عبارة الناظم فحسب، يقول معقّباً على أحد ردود ابن مالك على ابن خروف (ت ٦٠٩ هـ) في مسألة العامل في الظرف والمجور الواقعين خبراً للمبتدأ، وخلاف النحويين في ذلك: «ولابن خروف فيه نظرٌ يستشعر من تقديره في شرح الكتاب، لا يليق بسطه بما نحن فيه، فإن المقصود هنا توجيه ما ذهب إليه الناظم»^(٣).

(١) ينظر: الشاطبي: المرجع السابق ٤٨٩/١.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٤٨٦/٩. وينظر: ١٨٤/٢.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ٩/٢. وينظر: ٤٨٩/١، ١٨٤/٢، ٦٦٨/٤.

ومع حرص الشاطبي على الالتزام بمقصد الاختصار، والاقتصار على شرح عبارة ابن مالك، فإن ذلك لا يعني أنه كان اختصاراً مخلاً؛ فشرح أرجوزة ابن مالك متفاوتون في فهمهم للاختصار الواجب الالتزام به، وعند الشاطبي يجب أن يكون الاختصار غير محل بيان مقاصد ابن مالك كاملة غير منقوصة، ففي الكتاب مواضع لا تفتح مغالقتها إلا ببسط القول فيها، واختصارها مذهبٌ للمعنى الذي يجب بيانه؛ ففي النظم «من القواعد الكلية والقوانين العاقدة ما ينبغي بسطه ولا يسع اختصاره، فلو قصد قاصد اختصار الكلام عليها أو اكتفى بالنظر الأول فيها كان إخلالاً بمقصد الشرح، وإغفالاً لما تأكد طلبه وبسطه منه»^(١).

وعلى أي حال فقد سعى الشاطبي للالتزام بالحكمة في وضع الشيء موضعه اللائق به، فيختصر إذا كان الموضوع محتملاً لذلك، ويبسط القول في مواضع أخرى يخل بها الاختصار، يقول: «ولما عُرف الناظم - رحمه الله - بما تضمن كتابه من هذا العلم، وما أعطاه من الفائدة، كان من الذي ينبغي أن أعرف أنا بما قصدته في هذا الشرح، وأبين مرتكبي فيه، وما أودعته من منازع شيوخي - رضي الله عنهم - ونفعني وإياهم، وذلك أني لم أقصد فيه قصد الاختصار الذي قصده غيري ممن شرح هذا النظم»^(٢).

ثم بين أن ما دفعه ليسلك هذا المنهج أمور؛ منها أن صاحب النظم لم يضعه للمبتدئ في هذا العلم كما هو الشأن في بعض المتون الأخرى مثل جمل

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٤٨٦/٩.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٤٨٦/٩.

الزجاجي، بل وضع نظمه للشادي في هذا العلم؛ ف«واضعه لم يضعه للصائم عن هذا العلم جملة، ولو قصد ذلك لم يضعه هذا الوضع؛ إذ كثير منه مبني على أخذ الفوائد والقواعد والشروط من التمثيلات والمفهوم والإشارة الغامضة، والمبتدئ لا يليق به هذا التعليم ولا يسهل عليه قصد الإفادة. وإنما يليق بالمتعلم جمل الزجاجي وما أشبهه مما يسهل تصوره ويقرب متناوله. أما إذا كان الطالب قد شدا في النحو بحتم كتاب يفتح له به اصطلاح العلم، وزاول أبوابه، وتنبه لجملة من مقاصده ومسائله، فهو المستفيد بنظم ابن مالك... وإذا كان كذلك لم يكن لائقا بشرحه الاختصار المحض والاقتصار على مجرد التمثيل وما يليه»^(١).

ثم إن الناظم لم يعرض عن مسائل الخلاف في نظمه، كما سبقت الإشارة إلى ذلك، ولا عن التعليل لكثير من مسائله والترجيح بينها، مما دعا الشاطبي لأن يعرض بالشرح والبيان لكل ذلك، موضحاً الأمر بقوله: «بسطت فيه من المآخذ الحكمية العربية ما يسوغ أن يقع تعليلاً لمسائله، وأوردت فيه من التنبيه على الخلاف في المسائل الموردة فيه ما وسعني إيراده، وملت إلى الانتصار للناظم فيما رآه والاعتذار عنه ما وجدت إلى ذلك طريقاً»^(٢).

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٤٨٥/٩.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٤٨٦/٩. وينظر: ٢٠/٢.

المبحث الرابع: مقاصد المتكلم

يستعمل الناس اللغة للتواصل بينهم وللتعبير عن مقاصدهم وأغراضهم، ولا ينجاز الحدث اللغوي لا بدّ من متكلم ومتلقٍ، إضافة إلى علامات لغوية يستخدمها المتكلم في سياق معين يعبر بها عن مقاصده؛ و«إذا كانت اللغة لا وجود لها في غياب من لا يفهمها، فمن باب أولى وأحرى أن تكون عدماً في غياب من يتكلم بها، فليست الكلمات هي التي تريد أن تقول، ولكنهم الأشخاص، ... ولا تواصل لغويا ولا فهم بدون الاهتمام بمقاصد المتكلم»^(١)؛ لذلك عُني النحويون بمقاصد المتكلمين منذ المراحل الأولى لنشأة الدرس النحوي، وذلك ما بدا واضحاً في كتاب سيبويه وغيره من المدونات الأولى في هذا العلم وما تلاها، فقد عُني أصحابها بذلك عناية ظاهرة؛ لأثره في الكلام صحةً وفساداً وتوجيهاً وإفادة للمعنى المراد، فبعض الاستعمالات تصح على قصدٍ وتمتنع على قصدٍ آخر، وبعضها لا يتضح معناه إلا بالاهتداء إلى قصد المتكلم بها. ومن الأمثلة الدالة على أهمية القصد في الدرس النحوي وأحكامه عند سيبويه، اعتماده أصلاً بنى عليه تصوره في تقسيم الكلام إلى أنواع: مستقيم حسن نحو: أتيتك أمس، ومحال، نحو: أتيتك غداً، ومستقيم كذب، نحو: حملت الجبل، ومستقيم قبيح، نحو: قد زيدا رأيت، ومحال كذب، نحو: سوف أشرب ماء البحر أمس^(٢). وقد عقب ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) على هذا التقسيم بقوله:

(١) بلقاسم محمد حمام: القصد ودوره في الأحكام النحوية، ص ٢١.

(٢) ينظر: سيبويه أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر: كتاب سيبويه، تحقيق وشرح عبد السلام هارون،

عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ١/٢٥-٢٦.

«والظاهر أن سيبويه لا يرى الخطأ كلاماً لخلوه من القصد»^(١)، ثم ذكر مؤيدات ترجح ذلك.

وعناية الشاطبي بقصد المتكلم ظاهرة في كتابه، شأنه في ذلك شأن عامة النحويين، والأمثلة على ذلك كثيرة متنوّعة؛ فالمعنى والفائدة لا يتحققان إلا بإدراك مقاصد المتكلمين، وهي مقاصد تختلف باختلاف الأفراد والأحوال؛ لذلك كان من العسير الإحاطة بهذه المقاصد وحصرها، كما أفصح عن ذلك الشاطبي في قوله: «فقد ثبت بهذا كله أن المقصود حصول الفائدة، وبالجملة ما يفيد وما لا يفيد إنما يرجع الحكم فيهما إلى الأغراض والمقاصد الخاصة، بشخصٍ شخصٍ وحالٍ حالٍ، وقد يكون ما هو مفيدٌ لشخص ما غير لآخر، وخصراً ما يختلف بحسب الأشخاص والأحوال والمقاصد صعبٌ عسير»^(٢)، ويؤكد على ذلك في موضع آخر من كتابه ويقرر اختلاف مقاصد المتكلمين باختلاف مقتضيات الأحوال^(٣).

ومما يؤكد أهمية القصد ووثاقته وصلته بالحدث اللساني عند النحويين ربطهم الظاهرة الكلامية نفسها بالقصد؛ فلا يتحقق الحدث الكلامي بدونه، وقد أشار إلى ذلك الشاطبي عند بيانه تعريف النحويين الكلام وتقييدهم له بأنه اللفظ المركب المفيد بالوضع، فقد أورد أن المراد بالوضع عند بعض النحويين:

(١) ابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله: شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ٦/١.

(٢) الشاطبي: المقاصد الشافية ٥١/٢.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ٦٦/٢.

القصْد، تحرّزاً من الكلام غير المقصود؛ ككلام الساهي والنائم والمجنون وغيرهم، فلا يُعدّ كلاماً. وذهب نحويون آخرون إلى أن المراد بالوضع: وضع العرب وتعارفهم على ذلك، تحرّزاً من كلام الأعجميّ الذي لا يعدّ كلاماً بهذا القيد. ورجّح أبو إسحاق أن المقصود بالوضع عند صاحب الخلاصة هو المعنى الأول الذي يربطه بالقصْد لا الثاني، مستدلاً على ذلك بما صرح به ابن مالك في كتبه الأخرى، «مذهب المؤلف في غير هذا - أي: في غير الخلاصة - من تواليفه أنه يريد الوضع بالتفسير الأول، وقد صرح به في (التسهيل) فقال: والكلام ما تضمن من الكلم إسناداً مفيداً مقصوداً لذاته، وفسره في (الشرح) على ذلك، وقال: تحرّزت به من حديث النائم، ومحاكاة بعض الطيور الكلام، فقد نص على أنه لم يقصد هذا المعنى الثاني في تفسير "الوضع"»^(١).

وقد لا يتحقق الاستعمال الصحيح للغة العرب إلا بمراعاة مقاصد المتكلم، مثال ذلك ما أشار إليه الشاطبي عند حديثه عن المواضع التي تُكسر فيها همزة (إنّ) وتلك التي يجب فيها الفتح، ومن تلك المواضع التي يجب فيها الكسر إذا حُكيت بالقول، حيث لم يستحسن الشاطبي ما ذكره بعض النحويين من أنه يجب الكسر بعد القول المجرد من معنى الظن؛ تحرّزوا بذلك من القول المضمّن معنى الظن، الذي يجب فتح همزة (إنّ) بعده، فرد الشاطبي ذلك بأن القول إذا أشرب معنى الظنّ لم يعمل عمل الظنّ مطلقاً؛ فمن العرب من يلزم الحكاية به

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٣٧/١. وينظر: ابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي، المكتبة العربية، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م، ص ٣، وابن مالك: شرح التسهيل ٧/١.

وإن أشرب معنى الظن^(١)، ثم بيّن أن عبارة ابن مالك (أو حُكيت بالقول) تزيد هذا الإشكال؛ «لأنّ قصد الحكاية يضبط اختلاف اللغات إلى ضابطٍ لا محيد عنه؛ فإنّ من أشربه معنى الظن فأعمل إذا أراد الحكاية كسر إنّ، كما أنّ من لم يعمل هو قاصدٌ أبداً للحكاية فيكسرهما، فلا يبقى على المسألة غباراً»^(٢)، فمبنى المسألة على قصد المتكلم، فاستعمال (إنّ) بكسر الهمزة أو بفتحها بعد القول يحدده قصد المتكلم في كلامه.

ويظهر أثر القصد أيضا في صوغ الصفة المشبهة باسم الفاعل، هل يشترط لها أن تصاغ من الفعل اللازم فقط، أو يجوز أن تصاغ كذلك من الفعل المتعدي؟ فقد بيّن الشاطبي أن قول ابن مالك في هذه المسألة في "الخلاصة" مخالف لقوله في "التسهيل"، حيث اشترط لزوم في "الخلاصة" دون "التسهيل"، ثم رجح اشتراط لزوم الفعل اعتماداً على القصد والمعنى، «لأنّ عاقمة الباب بناؤها من اللازم لا من المتعدي. وأيضاً فإن معنى الفعل المتعدي يناهض قصد الثبوت ظاهراً، إذ كان المفعول مطلوباً للفعل، فكأنّه محذوفٌ اختصاراً أو اقتصاراً مع أنه مُراد، فلا يجتمعان في الاعتبار»^(٣). على أنه استدرك بعد ذلك وأشار إلى أن قول ابن مالك في "الخلاصة" قد يفهم منه موافقة من قال بجواز صياغة الصفة المشبهة من الفعل المتعدي وليس من اللازم فحسب، ويكون

(١) ينظر في تفصيل ذلك: أبو حيان الأندلسي: التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل ١٣٥/٦ وما بعدها.

(٢) الشاطبي: المقاصد الشافية ٣٢٤/٢.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق ٣٩٨/٤.

بذلك موافقاً ما ذهب إليه في "التسهيل" اعتماداً على القصد أيضاً؛ «إذ قد يُحمل قوله: (من لأزم) على أنه يُريد به كون الفعل لازماً بالوضع أو بالقصد، فإن الفعل المتعدي إذا قُصد فيه ترك ذكر المفعول أشبه اللازم، فكأنه موضوعٌ وضعاً ثانياً»^(١).

ومن آثار قصد المتكلم في الأحكام النحوية كذلك ما أشار إليه الشاطبي في مسألة تعدي الفعل اللازم إلى ما بعد الفاعل بحرف الجر، حيث ذكر أن ما سماه ابن مالك تعدياً هو على نوعين عند بعض المتأخرين، فقد يكون تعدياً وقد يكون تعلقاً، كل ذلك بحسب مقاصد المتكلمين في كلامهم؛ «فالتعدي يطلق حيث يكون الفعل طالبا لحرف الجر على اللزوم، كمررت بزيد، وعجبت من فعله، ورغبت في الخير، ... والتعلق حيث يكون لا يطلبه على اللزوم بل بالنسبة إلى القصد في الكلام، كذهبتُ معك^(٢)، وقعدت في منزلك، وانطلقت إليك، فإن هذه الأفعال إنما تطلبه بحسب ما طلبته مقاصد الكلام، فتقول مرة: انطلقت من عندك، وتارة: انطلقت بسببك، ولأجلك، ومن جرائك، وتقول مرة: انطلقت لا غير، فلا تعديه، ولا يطلب شيئا، وفرق بين فعل يطلب الحرف الجار من جهة وضعه، وفعل يطلبه من حيث هو مقصود في الكلام»^(٣).

والقصد أيضا محددٌ نوع اسم الإشارة إلى المكان، متى يكون ظرفاً ومتى يكون غير ظرف، كل ذلك تحدده نية المتكلم وقصده، ف«إذا أردت الإشارة

(١) الشاطبي: المرجع السابق.

(٢) هكذا في الأصل، ولا حرف جر في المثال، ولعل المراد: ذهبتُ إليك.

(٣) الشاطبي: المقاصد الشافية ١/٣ ١٤١.

إلى المكان من غير إرادة كونه ظرفاً تجريه مجرى الأشخاص، فكما تقول: أعجبنى هذا الرجل، وهذا الفعل، كذلك تقول: أعجبنى هذا المكان وهذا الزمان، فلا ينفصل المكان من غيره إذا لم تقصد فيه كونه ظرفاً، فأما إذا قصدت كونه ظرفاً فأشرت إليه، فالخاص بهذا النحو لفظ هنا، وما ذكر معه لا يشار بها إلا إلى المكان من حيث كونه ظرفاً، بخلاف (هذا) وأشباهه فإن الأمر فيها مطلق، فقد تشارك هنا فيما اختصت به»^(١).

وللقصد أثر كذلك في تحديد نوع إضافة الصفة التي بمعنى (يفعل) إلى مرفوعها أو منصوبها، متى تكون هذه الإضافة محضة فتفيد تعريفاً أو تخصيصاً، ومتى تكون غير محضة تفيد مجرد التخفيف، فقصد المتكلم هو المحدد لذلك؛ فإذا قصد من الإضافة التخفيف، فإن هذه الإضافة غير محضة، «ولا تكون مع هذا القصد محضة أصلاً؛ لأن الموضع موضع الفعل، فكأنّ الفعل تمّ موجود»^(٢). أما إذا لم يعتبر معنى الفعل ولا قصد المتكلم ذلك، «بل اعتبر فيه الاسم مجردة عمّا تعلق بها من شبه الفعل في قصد القاصد، فهذا القسم الإضافي فيه محضة، ولا تكون غير محضة مع وجود هذا القصد أصلاً، لأنه إذ ذاك اسمٌ أضيف إلى اسمٍ كغلام زيدٍ، وصاحبك... فدخل له بهذا القصد في قسم ما يتعرف أو يتخصّص»^(٣).

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/٤١٨.

(٢) الشاطبي: المرجع السابق ٤/٣٤.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق.

وبالقصد يمكن التمييز بين المتشابهات، فقد تكون صيغة الكلمة محتملة الدلالة على أكثر من معنى، فيُلجأ للقصد عندئذ لرفع اللبس والتمييز بين هذه المعاني المحتملة، كما هو حاصل في بعض الصيغ التي يجتمع فيها اسم الفاعل مع الصفة المشبهة به، أو في الصيغ التي تحتل الدلالة على المصدرية واسم المرة؛ فاسم المرة مما زاد على ثلاثة أحرف من الأفعال يكون بزيادة التاء على مصدره المعهود، فيقال: إكرامة في المرّة من الفعل (أكرم)، وانطلاقة في المرّة من الفعل (انطلق). أما إذا كان المصدر محتوماً بالتاء في أصل الوضع، مثل: إقامة في مصدر الفعل (أقام)، واستعانة في مصدر الفعل (استعان)، «فلا يحتاج إلى إلحاقها، وتصير إذ ذاك دلالة التاء على المرة بقصد القاصد»^(١).

ومما له صلة أيضا بالقصد وأثره في الأحكام النحوية ما يتناوله النحويون من البحث في المواضع التي يتعدد فيها النعت إذا كان المنعوت واحداً، حيث يجوز فيها الإتيان والقطع، فيراعى القصد في تحديد مواضع قطع النعت أو إتيانه للمنعوت، فيقطع المتكلم إذا قصد أن المخاطب يعلم من اتصاف الموصوف بهذه الصفة ما يعلمه المتكلم، وأن الموصوف مشتهر بهذه الصفة، معلوم بما عند السامع كما عند المتكلم حقيقة أو ادعاء، وليس المراد إعلامه بها، وقد تنبه إلى ذلك النحويون منذ وقت مبكر، فقد عقد سيبويه باباً في كتابه عنونه ب: هذا باب ما ينتصب على التعظيم والمدح^(٢)، نقل فيه عن شيخه الخليل قوله تعليقا على بيتين لرؤبة: «زعم الخليل أن نصب هذا على أنك لم ترد أن تُحدّث

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٤/٣٦٧.

(٢) ينظر: سيبويه: الكتاب ٢/٦٢ وما بعدها.

الناسَ ولا من تخاطب بأمرٍ جهلوه، ولكنهم قد علموا من ذلك ما قد علمت، فجعله ثناءً وتعظيماً، ونصبه على الفعل... وهذا شبيهه بقوله: إنّا بني فلانٍ نفعل كذا، لأنه لا يريد أن يخبر مَنْ لا يدري أنه من بني فلان، ولكنه ذكر ذلك افتخاراً أو ابتهاجاً»^(١).

ولئن جاز الإتيان والقطع في النعوت المتعددة لمنعوت واحد، فإن للقصود الأثر البارز في ترتيب هذه النعوت، فلا يجوز العودة إلى الإتيان بعد القطع؛ لأسباب عددها الشاطبي، منها: تعارض المقاصد ونفور طباع العرب عن مثل ذلك، فطباع العرب «تأبى الرجوع إلى الأمر بعد الانصراف عنه»^(٢)، وقد ذكّر الشاطبي بضابط مهم في العلاقة بين المقاصد والألفاظ، مفاده أن العرب «كأنهم جعلوا ألفاظهم جاريةً على حكم مقاصدهم»^(٣)، ثم بيّن «أن الأصل في صفة المدح القطع، وكذلك صفةُ الذم والترحم، لأن المقصود الإخبار عن الموصوف بحاله وصفته، بعد الإخبار عنه بفعله، وهما مقصدان مختلفان، فإذا قطعوا ثم أتبعوا فقد رجعوا عن الإخبار الثاني إلى الإخبار الأول بعد الانصراف عنه، وهذا شبيهةً باعتبار اللفظ بعد اعتبار المعنى، فإنه ممنوع، بخلاف العكس»^(٤).

(١) سيبويه، المرجع السابق ٦٥/٢-٦٦.

(٢) الشاطبي: المقاصد الشافية ٤/٦٨٠.

(٣) الشاطبي: المرجع السابق.

(٤) الشاطبي: المرجع السابق.

وقد يكون الاستعمال اللغوي جائزاً على قصدٍ ممتنعاً على قصد آخر، كما بين ذلك الشاطبي في نحو قولهم: أعجبنى الذي ضربت في داره، بحذف الهاء، «فإن قصدت أن لا تعلم بالمضروب فالحذف سائغ لا مانع منه، وإن لم تقصد ذلك بل أردت تخصيصه وذكره ولكنك حذفته لفهم المعنى كما تحذف من الذي ضربت امتنع من جهة أنه لا دليل عليه، إذ الموصول لا يحرز موضعه لوجود رابط له، فإن كان على إثباته دليل من جهة أخرى جاز حذفه»^(١).

وللقصد صلة وثيقة بظاهرة الحذف في اللغة، فكثيراً ما يكون القصد سبب هذه الظاهرة، وأمثلة ذلك كثيرة عند النحويين، من ذلك ما ذكره عبد القاهر الجرجاني في تعليقه على حذف المفعول في قول الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢): «إن أغراض الناس تختلف في ذكر الأفعال المتعدية، فهم يذكرونها تارة ومرادهم أن يقتصروا على إثبات المعاني التي اشتقت منها للفاعلين، من غير أن يتعرضوا لذكر المفعولين. فإذا كان الأمر كذلك، كان الفعل المتعدي كغير المتعدي مثلاً، في أنك لا ترى له مفعولاً لا لفظاً ولا تقديرًا... فإن الفعل لا يُعدى هناك؛ لأن تعديته تنقض الغرض وتغيّر المعنى»^(٣). وهذا المعنى نفسه عبر عنه الشاطبي بقوله تعليقاً على نحو: ضربت وأكرمت وما أشبههما: «من قبيل ما يطلق عليه أنه حُذِفَ مفعوله اصطلاحاً،

(١) الشاطبي: المرجع السابق ١/٥٣٢.

(٢) سورة الزمر: آية ٩.

(٣) الجرجاني عبد القاهر أبو بكر: دلائل الإعجاز، تحقيق محمد رضوان الداية وفايز الداية، دار الفكر،

دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص ١٥٥.

لأن معنى ضربتُ يطلب مضروباً هو زيد، أو عمرو، أو خالد، أو غيرهم، ولا يضر كونُ المفعول مثلاً لم يُقصد ذكره، أو قُصد ترك ذكره فمنع منه عارض، فلذلك أطلق الناظم القول بالحذف هنا، ولم يعتبر ما يقصده المتكلم في ترك ذكره من تضمين الفعل معنى فعل لازم، أو قصد المبالغة»^(١).

وحرصاً من الشاطبي على التذكير بضرورة التخصص، والالتزام بمحدود العلم الذي نصب المرء نفسه له، فإنه لا يفتأ يذكر بأن أكثر من عُنا بقصد المتكلم وصلته بظاهرة الحذف أو غيرها من الظواهر اللغوية الأخرى وفصلوا القول فيها هم البيانيون وليسوا النحويين الذين يعينهم أصل الوضع، يقول عن الناظم معلقاً على رأيه في حذف المفعول به: «ولم يعتبر ما يقصده المتكلم في ترك ذكره من تضمين الفعل معنى فعل لازم، أو قصد المبالغة أو اعتبار بعض الأسباب الباعثة على ترك ذكر الفاعل في: ضرب زيد، ونحوه فإن ذلك كله طارئ على أصل

(١) الشاطبي: المقاصد الشافية ٣/١٥٩. ولابن هشام تفصيل في مسألة حذف المفعول، فهو لا يعدّ كل نوع من أنواع الاستغناء عنه حذفاً، بل يشترط أن يكون كذلك إذا قُصد إسناد الفعل إلى فاعله وتعليقه بمفعوله، ثم لم يذكر مفعوله. أما إذا كان الغرض الإعلام بمجرد وقوع الفعل من غير تعيين من أوقعه أو أوقع عليه، أو مجرد إيقاع الفاعل للفعل فيقتصر عليه ولا يذكر المفعول، فلا يعد ذلك حذفاً عنده. وقد رد الشاطبي ما ذهب إليه ابن هشام، فقال بعد تقريره بأن كل ذلك يعد حذفاً عند النحويين: «وكثيراً ما يخفى هذا الأصل على الشادين في علم العربية، بل على من يدعي فيها التحقيق، فلقد وقع في كتاب "مغني اللبيب" لابن هشام، هذا المشرقي المتأخر، خلاف ما تقدم... ولم يطابق تقريره ما قصدوا، فلم يقع ذلك التحقيق موقعه مع أنه راجع إلى تقريرهم». الشاطبي: المقاصد الشافية ٣/١٥٩-١٦١. وينظر: ابن هشام جمال الدين الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، حققه وعلق عليه مازن المبارك، محمد علي حمد الله، راجعه سعيد الأفغاني، دار الفكر، دمشق، الطبعة الخامسة، ١٩٧٩م، ص ٧٩٧-٧٩٨.

الوضع، وكلام النحويين ونظرهم إنما هو في أصل الوضع، أما البياني فينظر في مقاصد الحذف بعد تسليم نظر النحوي، إذ لا تنافي بينهما»^(١). فكل هذه الأمثلة وغيرها كثير في كتب النحو عامة، وفي كتاب الشاطبي خصوصاً، تدل دلالة ظاهرة على أهمية قصد المتكلم وأثره في الدرس النحوي، مما جعل النحويين يولونه عناية خاصة ويبيّنون أثره في الاستعمال اللغوي والقواعد الضابطة لذلك.

(١) الشاطبي: المرجع السابق ٣/١٥٩.

خاتمة:

لقد وُفق الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) أيما توفيق عندما صدّر كتابه "الجامع الصحيح" بالحديث المشهور: (إنما الأعمال بالنيات)، وأقامه مقام الخطبة له إشارة منه إلى أن كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل، وتنبهها على أهمية النية والقصد في أعمال المكلفين وعلوّ منزلتهما، فهما مفتاح قبول كل عمل، وعلى صلاحهما يتوقف صلاح العمل؛ لذلك لم يكن بعيداً أن يُعنى الشاطبي بالمقاصد، وهو الأصولي الفقيه، وكأنه أراد بذلك أن يجمع ريادته في علم مقاصد الشريعة إلى ريادة أخرى في المقاصد التي لها صلة بالدرس النحوي؛ لذلك اختار عنواناً لكتابه: "المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية"، إشارة منه إلى أن فكرة "المقاصد" هي محور كتابه، منها ينطلق في تناول ألفاظ الخلاصة وعباراتها شرحاً وبياناً، وإليها يعود استنباطاً ونتائج، وقد ظهر ذلك جلياً في كثرة تكراره كلمة "قصد" بصيغها وتصرفاتها المتنوعة في الكتاب، حتى لا تكاد تخلو منها صفحة من الكتاب، بل قد تتكرر في الصفحة الواحدة مرات عدة.

ومن آيات العناية بالمقاصد عند الشاطبي في كتابه كثرة متعلقاتها، حيث استعملها مضافة إلى العرب، وإلى النحو والنحويين، وإلى ابن مالك ناظم الخلاصة، ولنفسه بوصفه شارحاً لها، ولمستعمل اللغة والمتكلم بها، رابطاً كل ذلك بأثره في الدرس النحوي قواعدً وتوجيهاً ومعاني، وهو ما سعيت لبيانه ما وسعني الجهد في هذا البحث، ولعل من أهم نتائجه ما يأتي:

- للعرب مقاصد في كلامهم يدركها ويهتدي لها كل من تأمل فيما سُمع منهم أو نُقل عنهم، وخير من أحاط بهذه المقاصد - كما قرر الشاطبي - النحويون القدامى الذين كانوا مؤتمنين على كلام العرب نقلاً وتقييداً، وكانوا موثوقين في نقلهم وروايتهم، وذلك بمخالطتهم العرب مباشرة أو عن طريق غير مباشر بالحرص على استقراء كلامهم، والإحاطة بمقاصدهم.
- من مقاصد العرب المهمة في كلامهم مقصد الإفهام والبيان، فما وُضع الكلام إلا لقصده الإفهام، والأصل اجتناب ما لا يحصل معه البيان من لبس وغيره. كما أن من مقاصدهم الظاهرة أن الاعتناء بالمعاني مقدم عندهم على الاعتناء بالألفاظ والمباني؛ فالاعتناء بالمعاني الماثورة في الخطاب هي المقصود الأعظم، بناء على أن العرب إنما كانت عنايتها بالمعاني، وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها. إضافة إلى مقاصد أخرى أولتها العرب عنايتها في كلامها كمقصد التخفيف وغيره مما سبق بيانه.
- كما أن للعرب مقاصد في كلامها فإن لها مقاصد أيضاً في وقفها؛ لذلك ربط الشاطبي ربطاً وثيقاً بين ما تكلمت به العرب ومقاصدها في ذلك، حتى كأنهم جعلوا ألفاظهم جارية على حكم مقاصدهم.
- لتحقيق المقصود من علم النحو لا بد من الاهتداء إلى ما يوصلنا إلى موافقة العرب في كلامهم، حتى يتحقق بذلك مجاراتهم فيما نطقوا به، وبذلك وحده يستحق المتصف بذلك أن يكون نحويّاً، وهذا هو المقصود الأعظم من علم النحو. ولتحقيق ذلك أيضاً على النحويّ العناية بما تنبني عليه فائدة كلامية، فلا يشغل نفسه بما لا يجدي في المقصود من علم النحو.

- مقاصد النحويين متفاوتة من حيث قدرتهم على تحرير عباراتهم، وملكاتهم في التعبير عن الضوابط الناظمة لعلم النحو، وابن مالك - كما يقرر الشاطبي - يعد من النحويين الذين نصبوا أنفسهم لتحرير العبارات واختصارها؛ لذلك كان حرياً أن يعامل بمثل ما قصد، ونصب نفسه له، بخلاف غيره من النحويين الذين لم يتحرّوا ذلك ولم يقصدوه.
- من مقاصد النحويين المهمة مقصد التخصص، فعلى النحوي معرفة موضوع العلم الذي نصب نفسه له وحدوده، فلا يتعداه ليخلطه بغيره من العلوم الأخرى التي تفرقه في موضوعها وإن كان بينها وبين علم النحو وشائج وتداخل، كعلم اللغة وعلم البيان.
- من مقاصد النحو والنحويين المهمة التي عُني بها الشاطبي مقصد البحث عما يطرد وينقاس، لا عما كان شاذاً أو نادراً؛ فمن شأن النحوي أن يتكلم فيما كان مطّرداً من كلام العرب لا فيما خرج عن ذلك وشذ، والنحويون الذين يعرضون لما هو شاذ يعرضون له بوصفهم لغويين لا نحويين، وقد وُجد هذا الفريق إلى جانب فريق آخر عُني بما يطرد وينقاس من كلام العرب، والشاطبي وإن استحسّن مسلك هذا الفريق الثاني فإنه لم يثرب على ما أتاه الفريق الأول.
- من المقاصد المهمة للناظم في أرجوزته المسماة: "الخلاصة في النحو" احتوائها على مهمات النحو ومقاصده؛ وليبيان ذلك سلك ابن مالك مسلك الاختصار بجمع المعاني الكثيرة وإدراجها في اللفظ الموجز اليسير، والاستغناء بالأمثلة وما تشير إليه عن تقرير المسائل والضوابط.

- من مقاصد الشاطبي في كتابه شرح عبارات الخلاصة وألفاظها وتوضيح مشكلاتها وبيان ما استبهم من مقاصدها، والانتصار لمذاهب ناظمها إلا إذا كان فيها مخالفة لما أجمع عليه علماء الصنعة، أو أنه لا مساغ لما يقوله في المنقول ولا في المعقول، أو كان خطأ واضحاً جداً، فعندئذ وجب بيان الحق دون تنقّص أو ازدراء بصاحب القول.

- الصلة وثيقة بين مقاصد المتكلمين والكلام ذاته، فلا تواصل لغوياً ولا فهم دون العناية بمقاصد المتكلمين. وهذه العلاقة الوثيقة بين الأمرين واضحة ليس عند الشاطبي فحسب، بل عند عامة النحويين منذ نشأة الدرس النحويّ، مع أنه ليس من اليسير الاهتداء دائماً إلى مقاصد المتكلمين وحصرتها؛ وذلك لاختلافها باختلاف الأفراد ومقتضيات الأحوال. مع ذلك لا بد من إيلاء هذه المقاصد ما تستحقه من العناية؛ لأن قصد المتكلم يكون أحياناً محمداً لصحة الاستعمال أو فساده، وفي أحيان أخرى لا يُفهم المراد من الكلام إلى بإدراك مقصد المتكلم، وكأن العرب - كما يقرر الشاطبي - جعلوا بذلك ألفاظهم جارية على حكم مقاصدهم. هذا، والله أعلم، والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مراجع البحث^(١)

- أشرف سليم، مقاصد العرب ودورها في تقعيد أصول النحو عند أبي إسحاق الشاطبي، مجلة المقري للدراسات اللغوية النظرية والتطبيقية، عدد خاص، مارس ٢٠٢٠م.
- بلقاسم محمد حمام، القصد ودوره في الأحكام النحوية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، العدد ١٣٧، السنة ٣٥، ٢٠١٧م.
- تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.
- الجرجاني عبد القاهر أبو بكر، دلائل الإعجاز، تحقيق محمد رضوان الداية وفايز الداية، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- الجمحي محمد بن سلام، طبقات فحول الشعراء، تحقيق محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة المملكة العربية السعودية، د. ت.
- ابن جني أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، د. ت.
- الجوهري أبو نصر إسماعيل، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- الحطيئة جلول بن أوس، ديوان الحطيئة، شرح أبي سعيد السكري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨١م.

(١) روعي في ترتيب المراجع الترتيب بحسب اسم الشهرة للمؤلفين دون اعتداد ب(ال) أو (أب) أو (ابن)، وفي حال تعدد مراجع المؤلف الواحد، جمعت تحت اسم مؤلفها مرتبة بحسب ترتيب حروفها الأولى.

- أبو حيان الأندلسي، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق حسن هنداوي، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- رمضان عبد التواب، التطور اللغوي، مطبعة المدني، مصر، ١٩٨١م.
- الزجاجي أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
- ساكر سمية، قصد المتكلم وأثره في توجيه الأحكام النحوية في كتاب (المقتصد في شرح الإيضاح) لعبد القاهر الجرجاني، مذكرة ماستر مقدمة إلى كلية الآداب واللغات بجامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، سنة ٢٠١٨/٢٠١٩م.
- سيبويه أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، كتاب سيبويه، تحقيق وشرح عبد السلام هارون، عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى:
- الفتاوى، جمعها وحققها محمد أبو الأحنفان، الطبعة الأولى، تونس، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق عبد الرحمن العثيمين، محمد إبراهيم البناء، عياد بن عيد الثبتي، عبد المجيد قطامش، سليمان بن إبراهيم العايد، السيد تقي، معهد البحوث العلمية، مركز إحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت لبنان.
- طه عبد الرحمن، تحديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
- العبيدي حمادي، الشاطبي ومقاصد الشريعة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي، طرابلس، ليبيا، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

- عزمي محمد سلمان، جوانب التفكير النحوي لدى الأصوليين - الشاطبي أمودجا، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١٢م/١٤٣٣هـ.
- ابن فارس أحمد:
-الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، حققه وقدم له مصطفى الشومري، منشورات مؤسسة بدران، الطبعة الأولى، ١٩٦٣م.
- معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، طبعة دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٩٩م.
- بن لعلام مخلوف، مبادئ في أصول النحو، دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع، تيزي وزو، الجزائر، د. ت.
- ابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله:
-ألفية ابن مالك في النحو والتصريف المسماة الخلاصة في النحو، حققها وقدمها سليمان ابن عبد العزيز العيوني، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، د. ت.
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي، المكتبة العربية، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م.
- شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- ابن منظور محمد بن مكرم الأنصاري، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ابن هشام جمال الدين الأنصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، حققه وعلق عليه مازن المبارك، محمد علي حمد الله، راجعه سعيد الأفغاني، دار الفكر، دمشق، الطبعة الخامسة، ١٩٧٩م.

mrAjç AlbH0()

- Āsrf slym· mQASd Alçrb wdwrhA fy tqçyd ĀSwl AlnHw çnd Āby ĀsHAq AlĀTby· mjlh Almqry lldrAsAt Allçwyh AlnDryh wAltTbyqyç· çdd xAS· mArs 2020m.
- blqAsm mHmd HmAm· AlqSd wdwrh fy AlĀHkAm AlnHwyh· Almjlh Alçrbyh llçlwm AlĀnsAnyh· Alçdd 137· Alsnh 35· 2017m.
- tmAm HsAn· Allçh Alçrbyh mçnAhA wmbnAhA· AlhyĀh AlmSryh AlçAmh llktAb· AlTbçh Al0Anyh· 1979m.
- AljrjAny çbd AlqAhr Ābw bkr· dlAĀl AlĀçjAz· tHqyq mHmd rDwAn AldAyh wfAyz AldAyh· dAr Alfkr· dmšq· AlTbçh AlĀwlĀ· 1428h2007/-m.
- AljmHy mHmd bn slAm· T bqAt fHwl AlšçrA'· tHqyq mHmwd mHmd šAkr· dAr Almdny· jdh Almmkçh Alçrbyh Alçwdyç· d. t.
- Abn jny Ābw AlftH ç0mAn· AlxSAĀS· tHqyq mHmd çlĀ AlnjAr· dAr AlktAb Alçrby· byrwt· lbnAn· d. t.
- Aljwhry Ābw nSr ĀsmAçyl· AlSHAH tAj Allçh wSHAH Alçrbyh· tHqyq ĀHmd çbd Alyfwr çTAr· dAr Alçlm llmlAyyn· byrwt· AlTbçh AlrAbçh· 1407h1987/-m.
- AlHTyĀh jrwl bn Āws· dywAn AlHTyĀh· šrH Āby sçyd Alskryç· dAr SAdr· byrwt· AlTbçh AlĀwlĀ· 1981m.
- Ābw HyAn AlĀndlsy· Altðyyl wAltkmyl fy šrH ktAb Altshyl· tHqyq Hsn hndAwy· dAr knwz ĀšbylyA llnšr wAltwzyc· AlryAD· AlTbçh AlĀwlĀ· 1426h2005/-m.
- rmDAn çbd AltwAb· AltTwr Allçwy· mTbçh Almdny· mSr· 1981m.
- AlzjAjy Ābw AlqAsm çbd AlrHmn bn ĀsHAq· AlĀyDAH fy çll AlnHw· tHqyq mAzn AlmbArk· dAr AlnfAĀs· byrwt· AlTbçh Al0Al0h· 1399h1979/-m.
- sAkr smyç· qSd Almtklm wĀ0rh fy twjyh AlĀHkAm AlnHwyh fy ktAb (AlmqtSd fy šrH AlĀyDAH) lçbd AlqAhr AljrjAny· mðkrh mAstr mqdmh ĀlĀ klyç AlĀdAb wAllçAt bjAmçh mHmd xyDr bskrh AljzAĀr· snh 2018/2019m.
- sybwyh Ābw bšr çmrw bn ç0mAn bn qnbr· ktAb sybwyh· tHqyq wšrH çbd AlslAm hArwn· çAlm Alktb· AlTbçh Al0Al0h· 1403h1983/-m.
- AlĀTby Ābw ĀsHAq ĀbrAhym bn mwsĀ:
-AlftAwĀ· jmçhA wHqqhA mHmd Ābw AlĀjfAn· AlTbçh AlĀwlĀ· twns· 1405h1984/-m.
- AlmqASd AlšAfyh fy šrH AlxIASçh AlkAfyh· tHqyq çbd AlrHmn Alç0ymyn· mHmd ĀbrAhym AlbnA· çyAd bn çyd Al0byty· çbd Almjyd qTAMš· slymAn bn ĀbrAhym AlçAyd· Alsyd tqy· mçhd AlbHw0 Alçlmyh· mrkz ĀHyA' AltrA0 AlĀslAmy· jAmçh Ām AlqrĀ· mkh Almkrmh· AlTbçh AlĀwlĀ· 1428h2007/-m.
- AlmwAfqAt fy ĀSwl Alšryçh· tHqyq çbd Allh drAz· dAr Almçrfh· byrwt lbnAn.
- Th çbd AlrHmn· tjdyd Almnhj fy tqwym AltrA0· Almrkz Al0qAfy Alçrby· AldAr AlbyDA'· AlTbçh AlĀwlĀ· 1994m.

- Alçbydy HmAdy, AlŒATby wmqASd AlŒryçh, mnŒwrAt klyh Aldçwh AlŒslAmyh wljnh AlHfAĐ çlŒ AltrA0 AlŒslAmy, TrAbls, lybyA, AITbçh AlŒwlŒ, 1992m.
- çzmy mHmd slmAn, jwAnb AltŒkyr AlnHwy ldŒ AlŒSwlyyn – AlŒATby ŒnmwðjA, dAr AlHAm d llnŒr wAltwzyc, AlŒr dn, AITbçh AlŒwlŒ, 2012m/1433h.
- Abn fArs ŒHmd:
- AlSAHby fy fqh AllŒh wsnn Alçrb fy klAmhA, Hqqh wqdm lh mSTfŒ AlŒwymy, mnŒwrAt mwŒŒh bdrAn, AITbçh AlŒwlŒ, 1963m.
- mçjm mqAyys AllŒh, tHqyç çbd AlslAm hArwn, Tbçh dAr Alfkr, byrwt, 1399h1999/-m.
- bn lçlAm mxlwf, mbAdŒ fy ŒSwl AlnHw, dAr AlŒml lITbAçh wAlnŒr wAltwzyc, tyzy wzw, AljzAŒr, d. t.
- Abn mAlk jmAl Aldyn mHmd bn çbd Allh:
- Œlfyçh Abn mAlk fy AlnHw wAltŒryf AlmsmAçh AlxlAŒh fy AlnHw, HqqhA wqdmhA slymAn Abn çbd Alçyz Alçywny, mktbçh dAr AlmnhAj llnŒr wAltwzyc, AlryAD, d. t.
- tshyl AlfwaŒd wtkmyl AlmqASd, tHqyç mHmd kAml brkAt, dAr AlktAb Alçrby, Almktbçh Alçrbyçh, 1387h1967/-m.
- ŒrH Altshyl, tHqyç çbd AlrHmn Alsyd wmHmd bdwy Almxtwn, hjr lITbAçh wAlnŒr wAltwzyc, AITbçh AlŒwlŒ, 1410h1990/-m.
- Abn mnĐwr mHmd bn mkrm AlŒnSary, lsAn Alçrb, dAr SAdr, byrwt, AITbçh Al0Al0h, 1414h.
- Abn hŒAm jmAl Aldyn AlŒnSary, mçny Allbyb çn ktb AlŒçAryb, Hqqh wçlç çlyh mAzn AlmbArk, mHmd çly Hmd Allh, rAjçh scyd AlŒfyAny, dAr Alfkr, dmŒç, AITbçh AlxAmŒh, 1979m.